

# قضايا العلمانية والعلومة في ضوء القرآن والسنة

عادل بن علي الشدي

## المقدمة:

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه وبعد:  
فيكثر الحديث في واقعنا اليوم عن مجموعة من المفاهيم ويتنازع الناس حول معانيها وإيجابياتها وسلبياتها والموقف الصحيح الواجب اتخاذه حول كل مفهوم من هذه المفاهيم. لأن الله تبارك وتعالى قد أمرنا برد الأمر المتنازع فيه إلى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وجعل ذلك عالمة الإيمان وسيبأ للخير وحسن المال كما في قوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِّنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (سورة النساء: الآية: ٥٩) لذا فقد أحببت أن أتعرض لمفاهيم: العلمانية، والديمقراطية، وحقوق الإنسان، والعلومة بالدراسة في ضوء القرآن والسنة مع ملاحظة ما يلي:

**أولاً:** أن هذه المفاهيم والمصطلحات لم تنشأ في ظل الإسلام ولا في البيئة العربية والإسلامية أول ما نشأت؛ بل ظهرت في الغرب النصراني المتأثر بتراثه الروماني الإغريقي القديم ولذا فلا بد من الرجوع إلى معاني هذه المصطلحات في مصادرها الأصلية والنظر إلى الملابسات التي واكبته ظهورها هناك.

**ثانياً:** وجود التداخل بين هذه المفاهيم بسبب صدورها عن منظومة فكرية واحدة وتعلقها بمارسات لها طابع معرفي وسياسي متراقب. وبالتالي صعوبة الفصل التام بينها فكل منها يؤدي إلى الآخر كما سيظهر في ثانيا هذا البحث.

**ثالثاً:** سعة موضوع هذا البحث وتشعّبه: فكل مفهوم من هذه المفاهيم الأربع يحتاج الباحث لاستيفاء الحديث حوله إلى الرجوع إلى جذوره التاريخية والأسباب المختلفة التي أدت إلى ظهوره والمعاني التي يحتملها مع عرض آراء المؤيدين والمعارضين له ومناقشتها والوصول إلى نتائج علمية تحدد الموقف المتوازن منه، وهذا الاستيعاب الشمولي يتنافى مع الغرض من هذا البحث الذي قصد منه أن يكون مدخلاً لرد المفاهيم المعاصرة التي يتناول الباحثون حول الموقف منها إلى كتاب الله وسنته نبيه صلى الله عليه وسلم، ولذا فقد آثرت الاختصار قدر الإمكان، وعرض النتائج الموجزة دون إغراق في التفاصيل.

ولعل في هذا البحث المختصر دعوة عملية لزملائي المتخصصين في علوم القرآن والسنة للعناية بالدراسات التأصيلية للمفاهيم المعاصرة وعرضها على هذين المصادرين الأساسيين للحكم عليها وتحديد الموقف الإسلامي الصحيح منها. سائلًا الله التوفيق والإعانة والسداد وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

#### **المبحث الأول: العلمانية:**

##### **المطلب الأول: معنى العلمانية:**

”العلمانية“ ترجمة الكلمة: ”Secularism“ الإنجليزية، وحسب قاموس أوكسفورد فإن معناها: ”العقيدة التي تذهب إلى أن الأخلاق لا بد أن تكون لصالح البشر في هذه الحياة واستبعاد كل الاعتبارات الأخرى المستمدة من الإيمان بالإله أو الحياة الأخرى“<sup>(١)</sup>. أما جون هوليوك، ت ١٩٠٦ فقد عرف العلمانية بأنها: الإيمان بإمكانية إصلاح حال الإنسان من خلال الطرق المادية دون التصدّي لقضية الإيمان سواء بالقبول أو الرفض“<sup>(٢)</sup>. كما أورد قاموس أوكسفورد عدة تعريفات أخرى لمصطلح ”علماني“ فمنها: ”غير ديني“ ”ينتمي للحياة الدنيا وأمورها“ و ”من ينتمي إلى هذا العالم الآني المبني تمييزاً له عن العالم الأزلي والروحي الآتي غير المبني“. وقد قسمت دائرة المعارف البريطانية للإتحاد إلى قسمين: نظري، وعملي. وأدخلت العلمانية ضمن الإتحاد العملي باعتبارها: ”حركة اجتماعية تهدف إلى نقل الناس من العناية بالآخرة إلى العناية بالدنيا فحسب“<sup>(٣)</sup>.

-١- انظر: عبد الوهاب المسيري، *العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة*، دار الشروق بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ: ٥٣/١.

-٢- المصدر السابق: ٥٤/١.

-٣- انظر: محمد شاكر الشريف، *العلمانية وثمارها الخبيثة*، دار الوطن الرياض، ط١، ١٤١١هـ، ص ٨.

ويلاحظ من خلال ما سبق خطأ بعض المعاجم العربية حين حاولت تعريب هذا المصطلح حيث اقتصرت على معنى جزئي للعلمانية هو: "فصل الدين عن الدولة" أو بعبارة أدق: فصل الدين عن الدولة مع التزام الصمت بخصوص القضايا النهائية<sup>(٤)</sup>. في حين أن المعنى الشامل للعلمانية هو: "فصل الدين عن الحياة"<sup>(٥)</sup> كما هو ظاهر من تعريفها في المعاجم الإنجليزية أو بعبارة أوسع: فصل القيم الإنسانية والأخلاقية والدينية عن الحياة في جانبيها: العام والخاص ، ونزع القداسة عن الإنسان وما حوله بحيث يتحول العالم بأسره إلى مادة استعمالية أو استهلاكية يوظفها الأقوى لحسابه<sup>(٦)</sup>.

بل إن الخلط امتد حتى للأصل الاستقافي للكلمة في اللغة العربية فقد جاء في المعجم الوسيط: "العلمناني نسبة إلى العلم بمعنى العالم وهو خلاف الديني أو الكنهي"<sup>(٧)</sup> بينما يرى أكثر الباحثين أن لفظ العلمنانية بالفتح مشتق من: العالم أي العالم الدنيوي الذي يقابل العالم الآخروي وليس اللفظ مشتقاً من العلم ولذا فالألق عدم كسر العين في كلمة العلمنانية<sup>(٨)</sup>. وبغض النظر عن تقسيم البعض للعلمنانية إلى جزئية وشاملة<sup>(٩)</sup> أو ملحدة وغير ملحدة<sup>(١٠)</sup> فإن الثابت أن العلمنانية دعوة إلى إقصاء الدين عن التأثير في حياة الناس وحصره في الجانب الآخروي فقط أو جعله مسألة فردية خاصة. وعلى ذلك فإن التعريف الاصطلاحي للعلمنانية الوارد في الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة يُعد دقيقاً ووافيًا بالغرض حيث نصت على أن العلمنانية هي "دعوة إلى إقامة الحياة على غير الدين وتعني في جانبيها السياسي بالذات الالادينية في الحكم"<sup>(١١)</sup>.

- ٤- وهو تعريف عبد الوهاب المسيري للعلمنانية الجزئية في مقدمة كتابه: العلمنانية الجزئية والعلمنانية الشاملة، ص ٦.
- ٥- انظر: سفر بن عبد الرحمن الحوالي، العلمنانية نشأتها وتطورها، جامعة أم القرى، ط١٤٠٢ هـ، ص ٢٣.
- ٦- وهو تعريف عبد الوهاب المسيري للعلمنانية الشاملة في مقدمة كتابه: العلمنانية الجزئية والعلمنانية الشاملة، ص ٦.
- ٧- انظر: إبراهيم أنيس ورفقاوه، المعجم الوسيط، الطبعة الثانية، مصر، بدون بيانات طبع: ٦٢٤/٢.
- ٨- انظر: العلمنانية الجزئية والعلمنانية الشاملة: ٦١/١.
- ٩- انظر: العلمنانية الجزئية والعلمنانية الشاملة: ١٦/١.
- ١٠- انظر: العلمنانية وثمارها الخبيثة، ص ١٥.
- ١١- انظر: الموسوعة الميسرة، نشر الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض، ط٢، ١٤٠٩ هـ، ص ٣٦٧.

## المطلب الثاني: أسباب ظهور العلمانية:

نبتت شجرة العلمانية في تربة أوربا النصرانية التي حرفت دين المسيح عيسى بن مريم عليه السلام حتى صار الالتزام بهذا الدين المحرّف قيّداً مانعاً يحول بين صاحبه وبين الحصول على حقوقه المشروعة في العلم وتلبية نداء الفطرة والعيش الكريم. وفي حين أنّ البلاد الإسلامية لم تعرف العلمانية ولم تشهد دعوة إليها إلا في أوائل القرن العشرين الميلادي، فإنّ أوروبا ابتكرت العلمانية وطورتها قبل ذلك بكثير. ويرى كثير من المؤرخين أنّ عام ١٦٤٨ م هو البداية الأولى لظهور العلمانية حيث شهد ذلك العام توقيع صلح "وستفاليا" وبداية ظهور الدولة القومية العلمانية، ثم جاءت الثورة الفرنسية فأرست قواعد العلمانية في الحكم والحياة بقيامها بقمع كلّ مظاهر تدخل الدين في شؤون الحياة ولا سيما السياسة<sup>(١٢)</sup>.

ولقد كان من أبرز أسباب ظهور العلمانية ما يلي:

### ١- تحريف الدين النصراني:

جاء عيسى عليه السلام بعقيدة التوحيد الخالص لله تعالى كما هو شأن الأنبياء جميعاً:  
﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنْ اَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَبَبُوا الطَّاغُوتَ فَيُنَهُمْ مَّنْ هَذِهِ اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسَيِّرُوْا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوْا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِيْنَ﴾ (سورة النحل، الآية: ٣٦) وهي فطرة الله التي فطر الناس عليها، يوضح ذلك أشد التوضيح قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُوْنِي وَأَمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِيْ بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتَهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلُمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغَيْبِ﴾ (سورة المائدة، الآية: ١١٦).

ولقد كان الله رقيباً وشهيداً على ما فعله النصارى بعد أن رفعه الله إليه ونجاه من الموت والصلب حيث حرفوا دينه وأدخلوا فيه الشرك بتاليه عيسى وادعاء بنوته لله تعالى وعبادة إله ثالث معهما ليصبح الإله ثلاثة في واحد الأب والابن وروح القدس وهو غلو نهاهم الله عنه بقوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَقْنُلُوْا فِي دِيْنِكُمْ وَلَا تَقُولُوْا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمُسِيْحُ عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ الْقَاهِرَةُ إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ مَنْهُ فَأَمْنَوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوْا ثَلَاثَةُ اُنْتَهُوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (سورة النساء، الآية: ١٧١).

-١٢ انظر: العلمانية وثمارها الخبيثة، ص ٩، و العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، ص ٥٣/١.

ولقد تولّى كبر هذا التحرير في الديانة النصرانية "بولس" الذي أسموه "بولس الرسول" حيث مزج دين عيسى بالوثنيات القائمة في ذلك الوقت ولاسيما الميراثية الفارسية والهلنستية الإغريقية والتثليث الذي جاء به من الديانة المصرية القديمة<sup>(١٣)</sup>. وأعاد الناس إلى الديانات الوثنية القديمة وديانة الكاهن والمذبح ونظرية الشخص الضحية الذي يُقدم قرباً لله كفارة عن الخطيئة التي يرتكبها البشر"<sup>(١٤)</sup>. وامتدّ هذا التحرير ليشمل فصل العقيدة عن الشريعة تحت شعار نسب إلى المسيح دون سند يثبت صحته: "أَدْ مَا لِقِيْصِرَ وَمَا لِلَّهِ لَهُ"<sup>(١٥)</sup>. وشمل التحرير مخالفات عديدة للفطرة البشرية العادلة مثل: عدم رد العداوة والدفاع عن النفس تحت شعار ديني: "من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر"<sup>(١٦)</sup>. وعدم حفظ الحقوق المالية: "من جذب قميصك فأعطيه القميص والرداء". إيذاء النفس لمجرد وقوع الخطأ: "إذا أعثرك عينك فأقلعها وألقها عنك".

ومن هذه التحريرات عدم إمكانية الجمع بين التدين والتعمّن باللباحات الدينوية ولذا نسب للمسيح قوله: "من أراد الملوك فليترك ماله وأهله وليتبعوني" وقوله: "من أراد الملوك فليحمل صليبه وليتبعوني" ولذا تم تحريم زواج رجال الدين بعد أن كان مباحاً عندهم وهذا كلّه يدخل في نطاق الرهبانية المبدعة التي ليست من النصرانية الحقة في شيء كما قال تعالى: ﴿شُمَّ قَفَيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَيْنَا بِعِيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَاتَّبَعْنَا الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَا هَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتَغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَاتَّبَعْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسْقُنُونَ﴾ (سورة الحديد، الآية: ٢٧).

## ٤- طغيان الكنيسة ورجالها:

شهدت القرون الثلاثة الأولى بعد ظهور النصرانية استضعافاً شديداً للنصارى من قبل الرومان لكن الأمر تغير بصورة جذرية حين تحول قسطنطين القيسارroman إلى الوثنية إلى النصرانية فمكن للكنيسة ورجالها بعد أن مزج النصرانية بأساطير وثنية فأرضى بذلك النصارى والوثنيين معًا في مملكته وهنا بدأ طغيان الكنيسة النصرانية ورجالها على الشعوب الأوروبية المختلفة حيث فرضت على الإنسان الإيمان دون مناقشة بما حرّفه رجالها وأدخلوه على الديانة النصرانية من مخالفات للتوحيد والفطرة

- ١٣- انظر: محمد قطب، *العلمانيون والإسلام*، دار الوطن، الرياض، ط/١، ١٤١٤هـ، ص ١٠.
- ١٤- انظر: محمد أبو زهرة، *محاضرات في النصرانية*، دار الفكر العربي، القاهرة، ط/٣، ١٣٨١هـ، ص ٢١٥.
- ١٥- محمد قطب، *مذاهب فكرية معاصرة*، دار الشروق، بيروت، ط/٢، ١٤٠٧هـ، ص ١٦.
- ١٦- إنجيل متى، ٥: ٤٠ - ٤٢.

النقيبة تحت شعار: آمن ولا تناوش، بل "نصبت الكنيسة نفسها عن طريق المجامع المقدّسة إلّا يحلّ ويحرّم ينسخ ويضيف وليس لأحد حق الاعتراض أو على الأقل حق إبداء الرأي وإلا فالحرمان مصيره واللعنة عقوبته لأنّه كافر مهرطق" (١٧).

وفي الجانب السياسي بلغ طغيان الكنيسة مداه حيث كانت سلطة البابا مهيمنة تماماً على السلطة السياسية لدرجة أن البابا نقولا الأول أصدر بياناً جاء فيه "إن البابا ممثل الله على ظهر الأرض يجب أن تكون له السيادة والسلطان الأعظم على جميع المسيحيين حاكماً كانوا أو محكومين" (١٨). وكان باستطاعة البابا أن يتوج الملوك والأباطرة وأن يخلع تيجانهم إذا نازعوه ورفضوا أوامرها" (١٩). وفي المقابل كانت الكنيسة تشكل أقوى الدعائم السياسية للحكام في أوروبا حيث تمنع الناس من الاعتراض على الاضطهاد وتدفعهم إلى قبول ذلك ما دام الحكم مرضياً عنه من قبل البابا.

### ٣- الصراع بين الكنيسة والعلم:

لما اتصل بعض الأولياء المسلمين في فترة الحروب الصليبية ورأوا ما هم عليه من تقدّم علمي كبير في مدارسهم وجامعاتهم و مؤلفاتهم عادوا إلى قومهم مبهورين بما شاهدوه وعرفوا أن الكنيسة ورجالها قد خدرتهم قروناً طويلاً عن السعي في طلب العلم من خلال المنهج التجريبي الذي هو منهج إسلامي أصيل، وحينئذ بدؤوا في إظهار كشوفاتهم الجغرافية والعلمية وهنا ثارت ثائرة رجال الكنيسة واعتبروا ذلك هرطقة وردة عن تعاليم الكنيسة لأن تلك الكشوفات تقود إلى تحطّة ما كان عليه رجال الكنيسة فحكموا بالقتل والحرق والنفي على جملة من هؤلاء العلماء كجاليليو وغيره وأنشأوا محاكم التقتيش لتلاحق من يتراکون التسلیم الكامل لتعالیم رجال الكنيسة ويبتغون العلم عند غيرها (٢٠).

### ٤- الثورة الفرنسية:

وقد قامت في عام ١٧٨٩ حيث وضع لها شاعر خادع تمثّل في: "الحرية، المساوة، الإخاء" وكان أهم أهدافها تغيير الأوضاع السائدة ولاسيما طغيان رجال الكنيسة التي حاربت العلم

-١٧- انظر: حمود بن أحمد الرحيلي، العلمانية وموقف الإسلام منها، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، ط/٢، ١٤٢٤هـ، ص ٢٠.

-١٨- انظر: بورانت - ترجمة محمد بدران، قصة الحضارة: مطبع الدجوي، القاهرة، ١٤٥٢/١٤.

-١٩- انظر: العلمانية وموقف الإسلام منها، ص ٣.

-٢٠- انظر: ناصر القفاري وزميله، الموجز في الأديان، دار الصمبيغي، الرياض، ط/١، ١٤١٣هـ، ص ١٥٠.  
ومذاهب فكرية معاصرة، ص ٥١٢.

والتقدّم وصارت أولويات هذه الثورة لا تتجاوز فصل الدين النصراني المحرّف عن الحياة وإلغاء كل سلطان لرجال الكنيسة على الناس وحصرهم داخل كنائسهم. وتبع ذلك حلّ الجمعيات الدينية وتسرّح الرهبان ومصادرة أموال الكنيسة وإلغاء جميع امتيازاتها ومحاربة العقائد الدينية النصرانية علينا وبشدة وتبع ذلك قيام أول دولة في أوروبا على أساس العلمنانية التي تعني فصل الدين عن الحياة ثم تبع فرنسا على هذا الطريق سائر الغرب بما فيه الولايات المتحدة الأمريكية التي نشأت على هذا المبدأ العلماني.

وواكب ذلك ظهور نظرية التطور أو النشوء والارتقاء التي ابتدعها تشارلز دارون في كتابه *أصل الأنواع* الذي نشره عام ١٨٥٩، وهي النظرية التي أدت إلى انهيار العقيدة الدينية وانتشار الإلحاد في أوروبا<sup>(٢)</sup> مما رسم الاعتقاد بضرورة فصل الدين عن الحياة الذي دعت إليه الثورة الفرنسية. ولthen كانت هذه الثورة طبيعية نظرًا للطغيان الاستثنائي الذي مارسته الكنيسة في أوروبا عمومًا وفرنسا تحديدًا لأن الأمر الذي لا يعد طبيعياً هو التحول إلى النفيض برفض الدين بالكلية وعدم التقطن إلى تحريف الدينية النصرانية وكون الإسلام هو البديل الصحيح المتوازن وقد اتصلت أوروبا بال المسلمين قبل ذلك التاريخ لكنها لم تستفدهم من تجربتهم في هذا المجال.

لكن الأمر العجيب الذي لا يوجد له تفسير مقنع هو انتقال الدعوة إلى العلمانية من مجتمعات أوربا التي عانت من طغيان الكنيسة وتحريفها إلى مجتمعات المسلمين على يد مجموعة صغيرة من أبنائهما الذين اتصلوا بالأوربيين في فترات لاحقة فرأوا ما هم عليه من تقدم علمي وتقني هائل في أعقاب تركهم للدين وتعاليمه فظنوا أن سبيل نهضة المسلمين وتقدمهم هو ذات السبيل فصل الدين عن الحياة وشؤونها، ونسوا أن أوربا تركت دينًا محرّفًا وأن المسلمين على دين صحيح ينسجم مع الفطرة السليمة وينبذ الطغيان ويعطي كل ذي حقّ حقّه ويدعو إلى اتباع المنهج التجريبي في العلوم الطبيعية ما يجعله عبادة برتقاب بها إله الله.

قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَيْنَا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخُلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (سورة الروم، الآية: ٣٠). وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "بعثت بالحنينية السمحنة" (٢٢). وقال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا

<sup>٢١</sup> انظر: الموسوعة الميسرة، ص ٣٦٨.

أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في المسند: المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٥، ١٤٠٥هـ وكذلك المسند بتحقيق  
أحمد شاكر، دار المعارف، مصر، ط/٣، ٢٦٦/٢٥، هـ، ١٣٦٨، والطبراني في المعجم الكبير، ١٧٠/٨،  
وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/١، ٢٩٤٠هـ.

**تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَنْبُغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
الْمُفْسِدِينَ** ﴿سورة القصص، الآية: ٧٧﴾. كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: "أما إني لأنتقاكم الله وأخشاكم له ولكنني أصوم وأفتر واقوم وأنام وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مثلي" ﴿٢٣﴾.

ومع ذلك فلا بد من الإشارة إلى أن انتقال الفكرة العلمانية إلى بلاد المسلمين لم يكن ليحدث لولا جملة من العوامل من أهمها: الانحراف العقدي، والتعلق بغير الله عز وجل عند كثير من المسلمين، والاستعمار الغربي ل معظم بلاد المسلمين، وحركة الاستشراق والغزو الفكري، وجهود المنصرين لإخراج المسلمين عن دينهم، واستخدام بعض الأقليات غير المسلمة داخل العالم الإسلامي لنشر العلمانية في بلاد المسلمين.

#### المطلب الثالث: موقف الإسلام من العلمانية:

من خلال ما سبق عرضه يتضح بجلاء أن العلمانية تتعارض تماماً مع الإسلام فهي في صورتها الملحدة وغير الملحدة وبمرحلتيها الجزئية الشاملة مخالفه الدين الإسلام جملة وتفصيلاً ولا غرابة في ذلك فإنها نبتة غريبة لم تظهر في بلاد الإسلام ولا بين أهلها ومن أبرز ما يؤكّد هذا الموقف من العلمانية :

-١- الرجوع إلى معنى الإسلام الذي هو: الاستسلام لله والانقياد له بالطاعة والخلوص من الشرك أما العلمانية فإنها ترفض الاستسلام لله فيسائر شؤون الحياة المختلفة وتحصر علاقة الفرد بربه في الحياة الأخروية فقط وتتنكر للدين فلا تؤمن به كله بل تؤمن ببعض وتكفر ببعض وقد قال تعالى: **﴿أَفَتَنْظِمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقْلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴿سورة البقرة، الآية: ٨٥﴾.

-٢- العلمانية تُقصي الدين عن الحياة وتحصره في العبادة الممحضة كالصلوة، أما في الإسلام فكما أن الصلاة لا تكون إلا لله، فالحياة كلها لله تعالى لا شريك له. قال تعالى: **﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَإِنَّا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ** ﴿سورة الأنعام، الآية: ١٦٢، ١٦٣﴾.

-٣- العلمانية ترفض تحكيم الدين فيما يشجر بين الناس من نزاعات دنيوية في الدماء والأموال والأعراض.

-٢٣- متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم ٥٠٦٣، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح، باب من استطاع منكم الباقة فليتزوج، رقم ١٤٠١.

أما في الإسلام فقد قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (سورة النساء، الآية: ٦٥). قال ابن كثير رحمة الله في معنى هذه الآية: "يقسم الله تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول في جميع الأمور فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطناً وظاهراً"(٢٤).

٤- العلمانية ترى أن للرجل والمرأة الحق في اختيار السلوك الذي يسيران عليه في أخلاقهما حتى لو خالف تعاليم الدين لأن الدين في مفهوم العلمانية لا علاقة له بالأخلاق فالعلمانية من الجانب الأخلاقي تعني الانقلات والفوسي والاستهانة بالدين والفضيلة ومن العلمانيين من يرى أن السنن والآداب الشرعية والأخلاق الإسلامية إنما هي تقاليد موروثة"(٢٥). وهذا تصور منحرف.

أما في الإسلام فقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ (سورة الأحزاب، الآية: ٣٦).

٥- العلمانية مخالفة تامة لهدي النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام حيث كان الدين الإسلامي هو المهيمن على شؤون الحياة والحكم والإدارة والأخلاق والاقتصاد والأسرة؛ وكان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكم السياسي والقائد العسكري والقاضي والمعلم كل هذا مع كونه خاتم الأنبياء والمرسلين الذي يبلغ وحي الله إلى الناس وقد قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ (سورة الأحزاب، الآية: ٢١). قال ابن كثير رحمة الله: هذه الآية أصل كبير في التأسيي برسول الله صلى الله عليه وسلم في أقواله وأفعاله وأحواله"(٢٦).

وقال تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَىٰ فَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (سورة الحشر، الآية: ٧). ويشمل ذلك أمور الحياة المختلفة في السياسة والاقتصاد والتربية وغيرها من المجالات. فلا هدي أكمل من هديه عليه

-٢٤

انظر: أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير ابن كثير، دار الفكر، ط/١، ١/٥٣.

-٢٥

Hammond الرحيلي، العلمانية وموقف الإسلام منها، ص ٨٤.

-٢٦

انظر: تفسير ابن كثير: ٣/٤٧٥.

الصلوة والسلام ولا حكم أفضل من حكمه ومن اعتقاد غير ذلك فقد وقع في ناقض من نواقض الإسلام قال العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله أثناء شرحه للقسم الرابع من نواقض الإسلام: "ويدخل في القسم الرابع من اعتقاد أن الأنظمة والقوانين التي يسنّها الناس أفضل من شريعة الإسلام، أو أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين، أو أنه كان سبباً في تخلف المسلمين، أو أنه يُحصر في علاقة المرء بربه دون أن يتدخل في شؤون الحياة الأخرى"(٢٧).

#### **المبحث الثاني: الديموقратية**

##### **المطلب الأول: حقيقة الديموقратية:**

الديمقراطية مصطلح يوناني مكون من كلمتين: (Demos) وتعني الشعب، أو السكان، و (Kratiq) وتعني الحكم أو السلطة ثم انتقل هذا المصطلح (Democrtiq) إلى الإنجليزية والفرنسية وسائر اللغات الغربية للدلالة على: حكم الشعب. وبحسب قاموس كولنر فإن هناك ستة معانٍ مترادفة لمصطلح Democracy أي ديمقراطي هي:

أولاً: الحكم بواسطة الشعب أو ممثليه.

ثانياً: التحكم بأي منظمة بواسطة أعضائها.

ثالثاً: وحدة سياسية أو اجتماعية يحكمها بصورة مطلقة أعضاؤها.

رابعاً: ممارسة المساواة الاجتماعية أو روحها.

خامساً: عامة الناس كقوة سياسية.

سادساً: حالة اجتماعية لا توجد فيها الطبقات وتوجد فيها المساواة.

أما عند العرب فإن الديمقراطية بمفهوم حكم الشعب لنفسه لم تكن معروفة لديهم لفظاً ولا معنى لدرجة استعصار اللفظة لغرابتها أن تجد مصادفاً في اللغة العربية(٢٨). مع التأكيد على وجود البديل الإسلامي المتمثل في الشورى المختلفة في مفهومها، وإن اتفقت معها في شيء من أساليبها. ومن ضمن التعريفات العربية لمصطلح الديموقратية أنها: نظام الحكم الذي يكون الحكم فيه أو السلطة أو سلطة إصدار القوانين والتشريعات من حق الشعب أو الأمة أو جمهور الناس(٢٩).

-٢٧- انظر: عبد العزيز بن باز، العقيدة الصحيحة وما يضادها من نواقض الإسلام، دار الوطن، الرياض، ط/١٤١٣هـ، ص ٣٠.

-٢٨- انظر: عدنان النحوي، الشورى لا الديموقратية، دار النحوي، الرياض، ط/١٤٢١هـ، ص ٤٤.

-٢٩- انظر: محمد شاكر الشريفي، حقيقة الديموقратية، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/١٤١٢هـ، ص ١٠.

### وللديمقراطية صور ثلاثة :

- ١- **الديمقراطية المباشرة:** وهي أقدم صورها وفيها يمارس الشعب كله الحكم بنفسه وهو أمر لا يمكن تصور حدوثه إلا إذا كان الشعب قليل العدد جدًا بحيث يكون محصوراً في سكان مدينة أو قرية صغيرة للغاية كما كان الحال في مدينة: "أثينا" في اليونان إبان ظهور فكرة الديمقراطية، وهي صورة غير موجودة الآن في العالم الحديث.
- ٢- **الديمقراطية النيابية:** بحيث يمارس السلطة وسطاء يسند لهم الشعب هذه المهمة نيابة عنه وهؤلاء الوسطاء يشكلون ما يسمى بالمجلس النيابي أو "البرلمان" أو غيرها من التسميات المرادفة. ويلاحظ هنا أن الشعب لا يمارس الحكم إلا مرة واحدة حين يختار نوابه ثم يفوض إليهم صلاحياته في الحكم والسلطة.
- ٣- **الديمقراطية شبه المباشرة:** فمع وجود نواب للشعب يشكلون هيئة نيابية إلا أن الشعب يحتفظ لنفسه ببعض السلطات التي يمارسها بنفسه<sup>(٣٠)</sup>.  
وقد أكدت الممارسة العملية على أن أهم خصائص الديمقراطية وأساس وجودها وهو قيام الشعب بحكم نفسه لم يتحقق عبر التاريخ بل ظل الحكم خاصاً بفئة أو طبقة صغيرة من الناس تُسيّر بقية أفراد الشعب كما كان حال طبقة النبلاء وأشراف القوم عند الإغريق قديماً وكما هو حال طبقة كبار الأغنياء أصحاب رؤوس الأموال في عصرنا الحديث حيث يملك هؤلاء الأحزاب ووسائل الإعلام التي تصنع الرأي العام وتوجهه وتحارب دون هواة من يريد الوصول إلى سدة الحكم من غيرهم<sup>(٣١)</sup>. وتقوم الديمقراطية على ركيزتين أساسيتين إذا سقطت إحداهما بطلت تسمية ذلك النظام بالديمقراطي<sup>(٣٢)</sup>:

إحداهما: نظرية السيادة: وخلاصتها أن صاحب السيادة في التشريع والقضاء والتنفيذ هو الشعب أو الأمة وهو مصدر السلطات. والسيادة هي: السلطة العليا التي تملك حق التشريع والتي لا تعرف

-٣٠ انظر: سعدي أبو حبيب، دراسة في منهج الإسلام السياسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (د. ت)، ص ٢١.

-٣١ انظر: سعد عصفور، المبادئ الأساسية في القانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط١، (د. ت)، ص ١٤٩، وحقيقة الديمقراطية، ص ١١.

-٣٢ هاتان هما أهم الركائز التي يقوم عليها النظام الديمقراطي بضاف لهما: الحكومة النيابية وفصل السلطات، وعلو الدستور وتعدد الأحزاب. انظر عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية، القاهرة، ط١، (د. ت)، ص ١٠٨.

بجانبها أو فوقها فيما تنظم من علاقات سلطة عليها أخرى فهي سلطة تسمى فوق الجميع وتفرض نفسها على الجميع بما تملك من سلطة الأمر والنهي العليا<sup>(٣٣)</sup>.

وكان أساس هذه الفكرة نظرية "العقد الاجتماعي" التي نادى بها "جان جاك روسو" و"جون لوك" و"توماس هوبز" حيث يتفق هؤلاء على أن الناس احتاجوا إلى التشريع والدولة بعد تطورهم من البدائية الفطرية فعقدوا بينهم عقداً تنازلوا بموجبه عن جميع حقوقهم أو بعضها للمجموع لأجل إقامة السلطة المنظمة لشؤونهم فالإرادة الشعبية هي أساس السلطة ولذا فهذه الإرادة جعلت السيادة للشعب. هذه النظرية التي ارتبطت بجان جاك روسو اعتبرت: "إنجيل الثورة الفرنسية العلمانية" وهو ما يؤكّد ما ذهب إليه بعض الباحثين بأنّ الديموقراطية هي التعبير السياسي عن العلمانية بمعنى أنّ العلمانية أصل وأنّ الديموقراطية فرع له في المجال السياسي<sup>(٣٤)</sup>.

والثانية: الإقرار بحقوق الأفراد وحرّياتهم وضمانها، ويقوم هذا الإقرار على فكرة القانون الطبيعي بمعنى أنّ للإنسان حقوقاً لا صفة به لا تنفصل عنه يكتسبها بمجرد الميلاد ليست هبة من أي أحد وأنه كان يتمتع بهذه الحقوق قبل نشأة الأنظمة السياسية وبالتالي فإن العقد الاجتماعي لم يحصل إلا لأجل حماية هذه الحقوق وعدم المساس بها أو حرمان الأفراد من الاستمتاع بها<sup>(٣٥)</sup>.

ويلاحظ من خلال ما سبق أن مصطلح: "الديموقراطية" مشحون بالمعاني البراقة التي تخاطب جملة من مشاعر الشعوب وتلعب على وتر أحاسيسها وبغض النظر عن مدى واقعية هذه المعاني وإمكانية تطبيقها على أرض الواقع من خلال استقراء التاريخ الماضي والحاضر فإن السؤال الأهم هو عن مدى اتفاق هذا المفهوم للديموقراطية مع قواعد الإيمان وأسس العقيدة الإسلامية؟ وهل يمكن أن يكون النظام السياسي إسلامياً وديمقراطياً في ذات الوقت؟ هذا ما سأحاول الإجابة عنه فيما يلي.

المطلب الثاني: موقف الإسلام من الديموقراطية:

النظام الديمocrطي مختلف في أصله وجوهره للنظام السياسي الإسلامي، وهو يتبع منظومة فكرية مختلفة تمام الاختلاف عن الدين الإسلامي ومع التأكيد على أن بعض وسائل الديموقراطية موجود في تراثنا الإسلامي وبعض وسائلها لا يوجد ما يمنع منه في النصوص الشرعية، إلا أنَّ موقف الرفض وعدم القبول للديموقراطية هو النتيجة الطبيعية للأسباب التالية:

-٣٣ انظر: صبحي عبده، *الحاكم وأصول الحكم*، دار الفكر العربي، القاهرة، ط/١، (د. ت)، ص ٦٩.

-٣٤ انظر: *حقيقة الديموقراطية*، ص ٤٠.

-٣٥ انظر: *حقيقة الديموقراطية*، ص ٢٨.

## أولاً: الأصل الذي تقوم عليه الديمقراطية مخالف لأصل الإسلام:

تقوم الديمقراطية على حكم الشعب وكونه المشرع ومصدر السلطات، وهذا يتناهى مع أصل الإسلام القائم على أن التشريع حق خالص لله تعالى، وأن الحكم ليس إلا لله تعالى، وأن التحاكم وببيان الحال والحرام ليس إلا إلى شرع الله، فلئن كانت الديمقراطية هي حكم الشعب فإن الإسلام هو حكم الشرع الرباني، وهذا أمر يدركه كل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؛ فالشعب في النهاية عبيد مخلوقون ليس لهم إلا التسليم والانقياد لله تعالى إن كانوا مسلمين. ومن الأدلة على ذلك:

١ - قوله تعالى: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُوْنِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَيَّتُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرٌ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيَمُ وَلَكُنَّ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (سورة يوسف، الآية: ٤٠)، أي ليس الحكم إلا لله، والديمقراطية تقول: ليس الحكم إلا للشعب.

٢ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِيْ سَيَّةٍ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُعْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَتَّىٰنَا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسْخَرَاتٍ بِإِمْرِهِ إِلَّا لَهُ الْخُلُقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (سورة الأعراف، الآية: ٥٤)، فكما أنه لا خالق إلا الله فلا أمر ولا ناهي إلا هو سبحانه وتعالى. أما الديمقراطية فتقول: إن الأمر والنهي والتشريع للشعب.

٣ - قوله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذِكْرُكُمُ اللَّهُ رَبُّهُ عَلَيْهِ تَوْكِيدُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ (سورة الشورى، الآية: ١٠)، فالحكم لله عند التنازع والاختلاف، أما الديمقراطية فتقول: إن الحكم للشعب أو البرلان عن الاختلاف.

٤ - قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّيَّنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَيَّغْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُنْ لَيْبِلُوكُمْ فِيْ مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (سورة المائدة، الآية: ٨)، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَيَّغْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْدُهُمْ أَنْ يَنْتَنِيُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوْلُوا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ (سورة المائدة، الآية: ٤٩)، فالأمر هنا للنبي صلى الله عليه وسلم ولكل حاكم بعده بأن يحكم بما أنزل الله، أما الديمقراطية فتقول للحاكم: احكم بما يراه الشعب.

**ثانياً: عدم قبول النظام الديمقراطي لأحكام الإسلام إلا إذا وافقت الأغلبية عليها:**

فالمعيار في النظام الديمقراطي هو قبول الأغلبية وليس كون مصدر الحكم من الله تعالى، وإخضاع أحكام الله لأهواء البشر ورغباتهم مخالف للدين الإسلامي كما سبق بيانه، فالواجب هو العمل بحكم الله تعالى وافقت على ذلك الأغلبية أم لم تتوافق، بل لقد قال الله عزوجل: ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَبَيَّنُونَ إِلَّا الظَّنُّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ (سورة الأنعام، الآية: ١١٦)، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (سورة يوسف، الآية: ١٠٣).

**ثالثاً: إباحة النظام الديمقراطي لما حرمه الإسلام إذا وافقت الأغلبية على ذلك:**

وهذا يشمل إباحة الموبقات الأخلاقية كالزنزا واللواء وشرب الخمور وحماية فاعليها بقوة القانون والنظام إذا قدر ووافقت الأغلبية على هذا التشريع المبيح لما حرّم الله، ولذا فقد جاء نص في قانون بعض الدول التي ترفع شعار الديمقراطيّة: "لا يُعاقب القانون على جريمة هتك العرض إذا ما كانت الفتاة بالغة وتم الفعل برضاهما" (٣٦).

**رابعاً: اشتغال النظام السياسي الإسلامي على جميع المزايا والحسنات الموجودة في النظام الديمقراطي:**  
يحتاج البعض بأن النظام الديمقراطي يحوي جملة من الحسنات مثل: حق الشعب في اختيار الحاكم، ومساءلته، ومنعه من الاستبداد، ومشاركته في إدارة البلاد، والتتمتع بمواردها وخيراتها، فلماذا لا نأخذ هذه الجوانب النافعة وندع الجوانب السيئة التي في النظام الديمقراطي؟

**والجواب عن ذلك من وجوه:**

- ١ أصل النظام الديمقراطي وأساسه مخالف للإسلام، فإذا تركنا أصله وأساسه فما فائدة التمسك ببعض ممارساته، وهل يصح أن نسمّي ما تمسكنا به حينئذ نظاماً ديمقراطياً!.
- ٢ لا يمكن الفصل بين ما نظنه حسناً وبين ما نظنه قبيحاً في النظام الديمقراطي. فالجميع صادر عن أساس واحد، فإذا كفل النظام حق التعليم مثلاً لجميع أفراد الشعب فليس له إن أراد أن يبقى ديمقراطياً أن يمنع من يشاء من أفراد الشعب في تعلم أي عقيدة أو ديانة يراها، فكيف يمكن الفصل بين الحسنات والسيئات حينئذ؟!
- ٣ هل يخلو النظام السياسي الإسلامي من هذه الميزات التي اشتغل عليها النظام الديمقراطي؟ إنّ النظام الإسلامي متكامل شامل، وقد كفل حق الأمة في اختيار من يحكمها ومساءلته،

---

٣٦ - انظر: حقيقة الديمقراطيّة، ص.٣١

وحق الأمة في إبداء الرأي وإدارة حقوق البلاد والتمتع بخيراتها ومواردها عبر نظام قائم على سعي الجميع لتحقيق العبودية لله تعالى والقيام بعمارة الأرض وخلافتها، مع التعاون والتناصر والتناصص في سبيل تحقيق ذلك بين الحاكم والمحكوم من خلال الآليات الشرعية المتمثلة في أهل "الحل والعقد" والقائمة على أساس: الشورى لا الديمقراطية.

وكون واقع المسلمين في معظم بلدانهم بعيداً عن هذا الأفق السامي الذي يقوم عليه النظام السياسي في الإسلام ليس مبرراً للمطالبة بالديمقراطية، كما أن رفض الديمقراطية ليس معناه الموافقة على الاستبداد السياسي والظلم الصارخ الذي يتعرض له الكثير من الشعوب المسلمة، لكن الحل هو العودة الصادقة إلى تطبيق النظام السياسي الإسلامي الذي كفل حقوق الحاكم والمحكوم.

ولا شك أن مصطلح الديمقراطية له جاذبية شديدة لما ارتبط به من جوانب العدل والحرية وضمان الحقوق ومنع الظلم، ولما حققته المجتمعات الغربية من فوائد في ظله، ومع التأكيد على إمكانية الاستفادة من بعض الوسائل العملية الموجودة في الديمقراطية إلا أن ذلك لا يعني القبول بهذا المصطلح وما يحمله من مفاهيم مخالفة للدين الإسلامي.

### المطلب الثالث: الفرق بين الشورى والديمقراطية :

هناك جملة من الفروق الأساسية بين الشورى والديمقراطية نقتصر هنا على أبرزها<sup>(٣٧)</sup>:

- ١ الشورى ربانية المصدر، أما الديمقراطية فمن صنع البشر.
- ٢ الشورى جزء من نظام متكامل هو الإسلام، يقوم على الإيمان بالله تعالى والإقرار بسيادة الشرع. والديمقراطية مذهب غربي قائم على الإيمان بأن السيادة للشعب، وأن أمر التشريع حق لهم دون سواهم.

-٣ نطاق الشورى محدود، فهو في الأمور التي ليس فيها نص قطعي كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ (سورة الأحزاب، الآية: ٣٦). أما نطاق الديمقراطية فغير محدود، فالتشريع المطلق في كل المجالات والتغيير والتبدل في الأحكام والتشريعات حق محفوظ للشعب ونوابه.

-٣٧ انظر: عبد الله بن إبراهيم الطريقي، *أهل الحل والعقد: صفاتهم ووظائفهم*، ضمن سلسلة دعوة الحق الصادرة عن رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، العدد ١٨٥، ١٤١٩هـ، ونشرة دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ، ص ١٥٧، وحقيقة الديمقراطية، ص ٦٩، والأمين الحاج محمد، *الشورى المفترى عليها*، بدون بيانات طبع، ص ٢١.

٤- أهل الشورى يشترط فيهم شروط ومؤهلات منها الإسلام والعدالة والخبرة وقدر من العلم الشرعي، وهذا كله ضمانة لنظام الشورى من الانحراف بدخول السفهاء وغير الثقات إليه. أما في الديمقراطية فال المجال مفتوح بغض النظر عن الدين والعدالة والخبرة، بل ربما دخل ممثلاً عن الشعب الملحظ والفاقد المجاهر بفسقه لمجرد قدرته على جمع عدد أكبر من الأصوات بسبب قدراته المالية أو الإعلامية أو الخطابية ونحو ذلك.

٥- المعيار في الشورى للصواب والرأي المختار هو اتباع الدليل في التشريعات الثابتة وتحقيق مصلحة الأمة، وفق القواعد الشرعية في القضايا التي لم يرد فيها نص قطعي. أما المعيار في الديمقراطية للصواب والرأي المختار فهو عدد الأصوات فقط وحتى لو كانت الأكثريّة ضئيلة والرأي الآخر أكثر وجاهة عند العقلاء، وفيه تحقيق مصلحة البلاد، ولذا تمكن الشوّاذ في بعض دول أوروبا من الحصول على موافقة برلمانية على ممارساتهم وإباحتها وكفالة حقوق زوج المثليين من خلال النظام الديمقراطي البرلاني، على الرغم من وجود نسبة كبيرة من أعضاء البرلمان يعارضون ذلك الانحطاط الأخلاقي ، لكن معيارية عدد الأصوات حسمت المعركة لصالح السفهاء في ظل النظام الديمقراطي مع أن رأي الأغلبية في البرلمان قد لا يكون رأي الأغلبية في المجتمع.

### المبحث الثالث: حقوق الإنسان

#### المطلب الأول: تعريف حقوق الإنسان:

هذا المصطلح اكتسب أهمية كبرى في العقود الأخيرة، ولا سيما في أعقاب تصاعد الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في الحروب العالمية: الأولى والثانية حيث صدر "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" عن الأمم المتحدة في عام ١٩٤٨م، وعلى الرغم من أن وثيقة إعلان الاستقلال الأمريكي سنة ١٧٧٦م قد أشارت إلى بعض هذه الحقوق؛ لكن الأمر لم يتعد الفكرة العامة التي تبرر الحرب التي واجهوا خلالها إنجلترا وانتهت بالاستقلال الأمريكي عام ١٧٨٣م، ثم جاءت الثورة الفرنسية فأصدرت وثيقة "حقوق الإنسان والمواطن" في عام ١٧٨٩م نتيجة للاضطهاد الديني والاستبداد السياسي الذي كان سائداً في أوروبا النصرانية قبل قيام الثورة الفرنسية. وفي حقيقة الأمر فإن الإسلام قد سبق - وبقرن طويلاً - جميع هذه الإعلانات والوثائق إلى التأكيد على حقوق الإنسان، وبيان حرمة الاعتداء عليها، والعقوبات المرتبة على ذلك.

وقد حاول بعض الباحثين تعريف: "حقوق الإنسان" بوصفه مصطلحاً علمياً مركباً، ومن تلك التعريفات:

١- "الحقوق الواجبة للإنسان وتلك المفترض أن تكون له كإنسان وتلزم له في حياته لزوماً

معتاداً، ليعيش في مجتمع حر مستقل بعيداً عن الاستبداد والظلم والتدخل في شؤون الفرد الخاصة إلا فيما كان وراء ذلك مصلحة عامة للمجتمع، أو خاصة بذات الفرد”<sup>(٣٨)</sup>.

-٢ - ”مصلحة ومنفعة قرها المشرع لينتفع بها صاحبها ويتمتع بمزاياها، وبالتالي تكون واجباً والتزاماً على جهة؛ أو آخر يؤديها“<sup>(٣٩)</sup>.

وبغض النظر عن موقفنا من تلك التعريفات ومدى اتساقها مع النظام السياسي في الإسلام؛ فإن الأمر المؤكد هو أهمية حقوق الإنسان والحاجة الماسة لحفظها في كل المجتمعات البشرية المعاصرة. مع التأكيد على تميّز المفهوم الإسلامي لحقوق الإنسان.

المطلب الثاني: المقارنة بين المفهوم الإسلامي والمفهوم الغربي لحقوق الإنسان<sup>(٤٠)</sup>:

أولاً: مصدر حقوق الإنسان في الإسلام رباني وفي الغرب بشري

فالله تعالى هو الذي خلق البشر وهو أعلم بما يصلحهم، وبما لهم من الحقوق، وما عليهم من الواجبات: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (سورة الملك، الآية: ١٤).

ولذا فحقوق الإنسان في الإسلام ثابتة لا تتبدل، وسامية لا تعرف الانحدار إلى الدنيا ولا الانغماض في الأوحال، وعادلة لا تراعي مصالح فئة على حساب فئات. أما من جعل أفكار البشر مصدراً لحقوق الإنسان؛ فلا شك أنه سيقع في الظلم، والجهل، والطغيان، والضعف، والعجلة، وهي أمور من طبيعة الإنسان وفكرة كما قال سبحانه وتعالى عن الإنسان: ﴿وَقَرْنَ فِي بَيْوْتَكُنَ وَلَا تَبِرَّجْنَ تَبِرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَفْمَنَ الصَّلَادَةَ وَأَتَيْنَ الزَّكَاتَ وَأَطْعَنَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُدْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (سورة الأحزاب، الآية: ٣٣)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿كَلَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغِي أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى﴾ (سورة العلق، الآية: ٦، ٧). وقال سبحانه وتعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ (سورة النساء، الآية: ٢٨). وقال سبحانه وتعالى: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ سَأْرِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونَ﴾ (سورة الأنبياء، الآية: ٣٧).

-٣٨ - وهو تعريف محمد عبد العزيز أبي سخيلة في كتابه: حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية وقواعد القانون الدولي، عمان، الأردن، ط/١، ١٩٨٥م، ص ١٣.

-٣٩ - انظر: القطب طبلية، الإسلام وحقوق الإنسان، ص ٣٣.

-٤٠ - انظر في ذلك على سبيل المثال: راوية أحمد الظهار، حقوق الإنسان في الإسلام، دار المحمدي، جدة، ط/١، ١٤٢٤هـ، ص ١١٧ وما بعدها، محمد الزحيلي، حقوق الإنسان في الإسلام: دراسة مقارنة، دار الكلم الطيب، دمشق، ط/٣، ١٤٢٤هـ، ص ١٢١ وما بعدها.

### ثانيًا: أساس حقوق الإنسان في الإسلام التكريم الإلهي، وفي الغرب فكرة الحق الطبيعي:

وهو اختلاف جوهري ، فبينما يرى المسلم أن حقوق الإنسان منحة ربانية ومنة إلهية وهبها الله له كما وهب الحياة والرزق وأنها من جملة تكريم الله له وتفضيله إياه على مخلوقاته وتسخير ما في هذا الكون له كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمْنَ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (سورة الإسراء، الآية: ٧٠). وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (سورة الجاثية: ١٣). وقال تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نُعْمَانٍ فِينَ اللَّهُ ثُمَّ إِذَا مَسَكُمُ الْضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْتَرُونَ﴾ (سورة النحل، الآية: ٥٣). إلا أن المفهوم الغربي لحقوق الإنسان مخالف لذلك؛ فهو يرى أن حقوق الإنسان ليست منحة ولا هبة ولا تكريماً من أحد، وإنما هي حقوق طبيعية مستمدّة من فكرة: "الحق الطبيعي" ونظريّة: "العقد الاجتماعي" اللتين سبقت الإشارة إليهما.

### ثالثًا: سبق الإسلام إلى إقرار حقوق الإنسان قبل قرون من إعلان الغرب لها:

ففي حين يرجع أبعد تاريخ تذكره المصادر لظهور فكرة حقوق الإنسان في الغرب إلى القرن الثالث عشر الميلادي الموافق للقرن السابع الهجري<sup>(٤)</sup>، ثم التطور التدريجي البطيء لفكرة حقوق الإنسان من خلال قانون الشرط الكبير عام ١٢١٥ م، وإعلان الحقوق عام ١٦٢٧ م ووثيقة إعلان الحق عام ١٦٢٨ م، وقانون تحرير الجسد عام ١٦٧٩ م، ووثيقة إعلان الحقوق عام ١٦٨٨ م مروراً بإعلان الاستقلال الأمريكي عام ١٧٧٦ م، فوثيقة حقوق الإنسان والمواطن التي ظهرت مع الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ م، وانتهاءً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام ١٩٤٨.

في حين مرت حقوق الإنسان كفكرة وإعلان ووثيقة بهذا المخاض الطويل والمتأخر سبعة قرون على الأقل؛ فإن الإسلام سبق إلى إقرار هذه الحقوق وتأكيد وجوب حمايتها من خلال آيات القرآن الكريم، وما صحّ من أحاديث الرسول الأمين صلى الله عليه وسلم، وما خطبة الوداع وما ورد فيها من النصوص الصريحة في حقوق الإنسان إلا الحلة الأخيرة في سلسلة إثبات هذه الحقوق على صورتها النهائية.

رابعاً: وضوح حقوق الإنسان في الإسلام، مع عمومية هذه الحقوق، وإبهامها في كثير من الأحيان في المفهوم الغربي:

حفلت نصوص القرآن والسنّة بنصوص واضحة ومحدّدة تبيّن حقوق الإنسان في الحالات

٤- انظر: محمد الزحيلي، حقوق الإنسان في الإسلام، ص ١٠١ وما بعدها.

المختلفة، وفي المقابل اقتصر المفهوم الغربي لحقوق الإنسان على بعض المبادئ العامة التي قد تتفاوت الأفهام في تقدير معانيها وكيفية تطبيقها لاستنادها على العموميات؛ كالعدالة والمساواة والحرية دون تفصيل يبين حدود هذه الحقوق ويوضح حقيقة معناها<sup>(٤٢)</sup>.

**خامسًا: حقوق الإنسان في الإسلام ليست مجرد شعارات كما هو الحال في المفهوم الغربي:**

إن حقوق الإنسان في الإسلام لازمة لكل إنسان ويجب العمل بها وإلا وقع فاعلها في الإثم وتعرض لسخط الله وعقوبته أولاً، ثم تعرض لعقوبة النظام السياسي الإسلامي جراء انتهاكه حقوق الإنسان وتعديه عليها، أما حقوق الإنسان في المفهوم الغربي المعاصر؛ فهي شعارات برآقه ترفع، لكنها مجرد توصيات عامة غير ملزمة لأحد، ثم إن تطبيقها انتقائي، ويتم توظيفه سياسياً على حسب مصالح الدول الغربية الكبرى، فقد يتم غض الطرف عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، كتعذيب المعتقلين في السجون، أو الإيادة الجماعية للأبراء، أو تهجير المواطنين من قراهم ومدنهم - كما يحصل في فلسطين على سبيل المثال - لمجرد وجود المصلحة السياسية المظنونة بين الأنظمة الغربية والدولة الصهيونية. أما في الإسلام فإن حقوق الإنسان تساند مع العدو والصديق على حد سواء يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوَامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ حَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (سورة المائدة، الآية: ٨). ويقول سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوَامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبَيْنِ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَبَيَّنُوا الْهَوَى إِنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَبِيرًا﴾ (سورة النساء، الآية: ١٣٥).

**سادسًا: غاية حقوق الإنسان في الإسلام تحقيق العبودية لله، وفي النظام الغربي تحقيق الحرية المطلقة للفرد:**

جاء الإسلام لتحقيق الغاية الكبرى التي خلق الله الناس لأجلها وهي عبادة الله وحده ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ (سورة الذاريات، الآية: ٥٦). ولذا فإن من حق الإنسان في الإسلام أن يتحرر من عبودية البشر والأهواء وسائر العبوديات، وأن ينال - تبعاً لذلك - بقية حقوق الإنسانية كالكرامة والاحترام والعدالة والمساواة ، ولا تنفصل حقوق الإنسان في الإسلام عن هذه الغاية؛

---

-٤٢ للتوضع والاطلاع على أمثلة ذلك انظر: محمد مقتني و سامي الوكيل، النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعية، ص.٣٩.

بل تسير معها و تستمد مشروعيتها من خاللها. أما في المفهوم الغربي لحقوق الإنسان؛ فإن قيم الحياة الغربية المعاصرة هي الغاية الأساسية لإعلان حقوق الإنسان والدفاع عنها، ومن أهم تلك القيم: حرية الفرد المطلقة في ممارسة ما يراه محققاً لمصلحته أو جالباً للذلة والمنفعة إليه دون نظر إلى كون ذلك الشيء حراماً أو حلالاً في دينه الذي ينتمي إليه أو في عرف مجتمعه الذي يعيش فيه ما دام منسجماً مع التشريعات في الدولة.

**المطلب الثالث: أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان<sup>(٤٣)</sup>:**

#### ١- حق التفضيل والكرامة وخلافة الأرض:

المذكور في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (سورة الإسراء، الآية: ٧٠). وفي قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ شَمْوَدَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرْكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْرِفُوهُ شَمْ ثُوَبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّيْ قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ (سورة هود، الآية: ٦١). وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَتَحْنُنُ نُسُبَّحُ بِحَمْدِكَ وَتُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة، الآية: ٣٠).

#### ٢- حق الحياة:

وهي منحة من الله للإنسان، وقد حرم الله الاعتداء على الحياة الإنسانية. قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رُسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ شَهَدَ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ (سورة المائدة، الآية: ٣٢). وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يُصب به حراماً"<sup>(٤٤)</sup>. وقال تعالى:

-٤٣- انظر في ذلك: محمد الزحيلي، حقوق الإنسان في الإسلام، ص ١٣٧ وما بعدها. ورواية الظهار، حقوق الإنسان في الإسلام، ص ١٢٩ وما بعدها.

-٤٤- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمُونَ أَنفُسُهُمْ قَالُوا فَيْمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ : ٤/٢٩٧، رقم ٦٨٦٢.

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ حَالِدًا فِيهَا وَغَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (سورة النساء، الآية: ٩٣). وجاء الوعيد كذلك على قتل غير المسلمين بغير حق في قوله صلى الله عليه وسلم: "من قتل نفساً معاهداً لم يرج رائحة الجنة" <sup>(٤٥)</sup>. ومن صور الاعتداء على الحياة: الانتحار والإجهاض، وقد حرم الإسلام ذلك حفظاً لحق الحياة. ويتبادر حرمة الاعتداء على الحياة بالقتل الاعتداء عليها بما دون القتل؛ كالسجن بغير حق، والتزويع والضرب وغير ذلك من صنوف الاعتداء التي حرّمتها الإسلام.

### ٣- حق العدل والمساواة بين البشر:

والمقصود هنا المساواة في أصل الخلقة، والمساواة أمام تكاليف الشرع وأحكام القضاء. فالبشر جميعاً خلقوا من نفس واحدة هي نفس آدم عليه السلام كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (سورة النساء، الآية: ١). وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتنتوى" <sup>(٤٦)</sup>. والبشر أيضاً متساوون أمام تكاليف الشرع فهم جميعاً مطالبون بتوحيد الله وعبادته، وأمام أحكام القضاء مهما كان وضعهم الاجتماعي أو الاقتصادي، ولذلك فإن النبي صلى الله عليه وسلم اشتد غضبه على أسامة بن زيد رضي الله عنه حين حاول أن يشفع لامرأة شريفة النسب منبني مخزوم حتى لا يقيم عليها الحد الشرعي في السرقة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أشفع في حد من حدود الله" ثم قال: "إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف ترکوه، وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه، والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها" <sup>(٤٧)</sup>.

### ٤- حق الأمن:

ذلك أن الأمان نعمة كبرى من الله على عباده، وهو حق لهم لا يجوز سلبه منهم إلا بحق

-٤٥- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب إثم من قتل ذمياً بغير جرم: ٤/٣١٦٦، رقم ٣١٦٦.

-٤٦- رواه الإمام أحمد في المسند: ٥/١١، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: ٢٧٠٠.

-٤٧- متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحدود، باب إقامة الحدود على الشريف والوضع، رقم ٤/٢٧٨، ٦٧٨٨، ومسلم: في صحيحه كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره: رقم ٣٤٧٥، ٢٧٨/٤.

رقم ٣/٤٤٢٨.

شرعي ثابت. وقد جاء الإسلام ليحفظ على الناس ضرورات خمس: الدين، والنفس، والنسل (أو العرض)، والعقل، والمال. فكل اعتداء على حق من هذه الحقوق؛ فإنه سلب لحق الأمن الذي كفله الله للإنسان. ومن هنا فقد شرعت العقوبات والحدود لحفظ أمن الفرد والمجتمع، ومنع الاعتداء بين أفراده. فحد الردة يحفظ الأمن الديني، وحد القتل العمد أو الحرابة يحفظ الأمن على النفس، وحد الزنا أو القذف يحفظ أمن النسل والعرض، وحد الخمر يحفظ أمن العقل، وحد السرقة يحفظ أمن المال؛ فضلاً عن بقية العقوبات والتعزيرات الشرعية التي تحفظ الأمن بمفهومه الشامل الذي يتضمن الأمان الفكري كذلك باعتباره سبيل الوقاية من وقوع الاعتداء الحسي على الأمن.

#### ٥- حق الحرية المسؤولة:

كفل الإسلام للإنسان الحرية التي يمارس من خلالها حياته دون اضطهاد أو حجر على حريتها؛ لكن هذه الحرية ليست مطلقة من كل قيد وإلا أصبحت فوضى وأدّت إلى الاعتداء على حقوق الآخرين. وتشمل هذه الحرية حرية الاعتقاد والتدين باستثناء من دخل في الإسلام بطوعه واختياره فإنه ليس من حقه الخروج منه وإنما اعتبر مرتدًا وأقيم عليه الحد.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَا مَنْ مِنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة يوئيس، الآية: ٩٩). ومن هنا فإن غير المعتدي والمحارب للمسلمين له حق العاملة بالقسط والبر كما قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الْوَيْنَ لَمْ يُفَاقِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (سورة المتحنة، الآية: ٨). كما تشمل الحرية حق التعبير عن الرأي والاجتهاد في حدود ما أباحه الله تعالى، وحق الشورى فيما لا نص عليه من الشرع من ملك شروطه وأدواته. وقد سبق الإسلام إلى كفالة ما سمي بالحرية الدينية التي تشمل حرية الذات من الرق باعتبار الناس يولدون أحراراً، وحرية التنقل، واللجوء، والهجرة، وحرية المسكن، والراسلات، وعدم جواز التجسس عليهمما<sup>(٤٨)</sup>.

#### ٦- حق التقاضي بمعنى (اللجوء إلى القضاء الشرعي):

وهذا الحق ضمانة لحفظ حقوق الإنسان في نفسه وعرضه وماليه، ولا يحق لأحد أن يمنع إنساناً من رفع مظلمته إلى القضاء فحق التقاضي مكفول للناس جميعاً<sup>(٤٩)</sup>.

-٤٨- انظر: تفصيل ذلك وأدلته في كتاب: راوية الظهار، حقوق الإنسان في الإسلام، ص ٢٩٦، وما بعدها.

-٤٩- انظر: تفصيل ذلك وأدلته في كتاب: محمد الزحيلي، حقوق الإنسان في الإسلام، ص ٣٣٩ وما بعدها.

-٧

#### حق التملك والعمل والتكافل الاجتماعي والرعاية الصحية:

فلا إنسان في الإسلام الحق في التملك في حدود ما أباحه الله تعالى، وله الحق في توفير فرص العمل الشريف الذي يكسب رزقه من خالله، وإذا عجز عن تحصيل ذلك: فيجب على المجتمع أن يتكتَّل بسد حاجته ورعاية شؤونه حتى يستطيع أن يعيش بكرامة دون أن تتمدد يده لسؤال الناس وتكتفهم، أو أن ينحرف عن الطريق السوي فيلجأ إلى الطرق المحرمة لكسب المال. ومن حق الإنسان في الإسلام أن يعالج عند المرض وأن يحصل على الرعاية الصحية الكافية، ويدخل ذلك في إطار الضمان الاجتماعي والتكافل بين أفراد المجتمع.

-٨ حق التربية والتعليم:

وهو أحد أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان، وقد صحَّ عن النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلم قوله: "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه"<sup>(٥٠)</sup>. وقال رسول الله صلَّى اللهُ عليه وسلم: "طلب العلم فريضة على كل مسلم"<sup>(٥١)</sup>. والحد الأدنى الذي لا يسقط عن أحد هو معرفة الله تعالى والإيمان به بمقتضى العقيدة الصحيحة، ومعرفة كيفية أداء العبادات الواجبة - كالصلوة والصيام - ومعرفة شروطها لأنَّ ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. ولا شك أن رفع الجهل عن الإنسان وتربيته بما ينمي الفطرة السوية التي خلقه الله عليها حق ثابت للإنسان على مجتمعه.

-٩ حق تكوين الأسرة:

لدى الإنسان ميل فطري إلى الزواج وتكوين الأسرة التي ينتج عنها الأطفال، وقد عَدَ الله ذلك آية من آياته فقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (سورة الروم، الآية: ٢١). وقال تعالى ممتَنًا على عباده: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَنَا وَحَدَّةً وَرَزْقَكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبَيْنَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (سورة النحل، الآية: ٧٢).

ومن هنا فقد حرم الإسلام كل اعتداء على هذا الحق في تكوين الأسرة حسياً بالمنع وغضِّل الأولياء لولياتهم، أو معنوياً بالتنفير من الزواج ووضع العقبات أمامه، وفتح الطرق أمام البدائل غير

-٥٠ متفق عليه، أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين: ٤٥٦/١، رقم ١٣٨٥.

ومسلم، كتاب القدر، باب معنى "كل مولود يولد على الفطرة": ٢٠٧/١٦، رقم ٦٨٥٥.

-٥١ رواه ابن ماجة في سننه، باب فضل العلماء والبحث على طلب العلم: ٤٤/١، وصححه ناصر الدين الألباني

في كتابه: تحرير أحاديث مشكلة الفقر، ص ٨٦.

الشرعية التي لا تنظر إلا إلى قضاء الوطر والشهوة دون اهتمام بتكوين الأسرة المؤمنة القائمة على أداء حقوق الوالدين بالبر والإحسان، وأداء حقوق الأطفال بثبوت نسبهم لآبائهم، وإحسان تسميتهم، وشكر المنعم على أن وهبهم لوالديهم بذبح العقيقة عنهم وإعطائهم حقهم في الرضاع، والحضانة، والنفقة، والتربية الجسمية والصحية والعقلية والتي تشمل الجوانب العقدية والسلوكية والعبادية.

وفي الإسلام تتم رعاية حقوق الزوج على زوجته، والزوجة على زوجها، وهذا يدخل ضمن حقوق الأسرة، فللزوجة على زوجها حق النفقة، وحسن العشرة، والإعفاف، ورعاية الدين، وحسن التوجيه، وللزوج على زوجته حق الطاعة في غير معصية الله، ورعايتها، وأولاده منها، وحق القوامة، وحق الإشباع العاطفي والجنسى<sup>(٥٢)</sup>.

المطلب الرابع: مناقشة بعض القضايا المعاصرة المتعلقة بحقوق الإنسان:

القضية الأولى: تطبيق الحدود الشرعية وحقوق الإنسان:

يشير البعض شبهة مفادها أن تطبيق الحدود الشرعية، كقطع يد السارق، ورجم الزاني الممحن، وقتل المرتد أو القاتل عمداً يتعارض مع حق الإنسان، وأن في ذلك اعتداءً على نفسه أو على جزء منها أو على كرامته ونحو ذلك. والجواب المختصر عن ذلك يتلخص فيما يأتي:

١- هذه الحدود ثابتة في الدين الإسلامي، ونحن نسلّم بما أمر الله به حتى لو لم نعرف الحكمة من وراء ذلك، وهذا هو مقتضى العبودية لله تعالى، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ (سورة الأحزاب، الآية: ٣٦). وكما قال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ شَمَمٌ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَاجًا مَمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (سورة النساء، الآية: ٦٥). فما بالك والحكمة هنا واضحة معلومة !! .

٢- أصحاب هذه الشبهة نظروا إلى حق الجاني ولم ينظروا إلى حق المجنى عليه، فلماذا يُعد قتل القاتل العمد اعتداءً عليه ومخالفة لحقوق الإنسان، ولا يُنظر إلى ذلك المجنى عليه الذي أزهق القاتل روحه عمداً وعدواناً، ولماذا لا ننظر إلى أطفال ذلك المجنى عليه وزوجته ووالديه وأسرته فنأخذ لهم حقهم من المعتدي.

٣- وقاية المجتمع لا تحصل إلا بإقامة الحدود الشرعية: والبديل هو انتشار القتل، والزنا، والسرقة وغيرها من الجرائم والموبقات، فقتل قاتل واحد سبب بإذن الله للأمن وحفظ حياة الآلاف

-٥٢- انظر: راوية الظهار، حقوق الإنسان في الإسلام، ص ٢٩٨.

من الناس؛ لأن المجرم سيفكر ألف مرّة قبل الاعتداء على أحد بالقتل لعرفته بالمصير الذي ينتظره، وكذلك الحال بالنسبة للزاني والسارق وقد قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكُمْ لَعْلَكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (سورة البقرة، الآية: ١٧٩)، فأهل العقول يعلمون أن القصاص سبب لحياة المجتمع آمناً.

٤- الجناني هو الذي أسقط حقه في الأمن والحياة لقد ارتكب الجناني بجريمته ما يسقط عنه الحق الإنساني في الحرية والأمن، وربما في الحياة بأسرها بارتكابه للجريمة، فمن هنـك العرض واعتدى بالزنا وكان محسناً؛ فقد أسقط عن نفسه الحق في الحرية والأمن والحياة، ل بشاعة جريمته، ومن سرق أموال الناس؛ فقد أسقط عن نفسه الحق في حماية طرفه الذي سرق وهو الـيد.

٥- الدراسات الإحصائية تؤكـد أن إقامة حد القتل للقاتل سبب لانخفاض أعداد المقتولـين في المجتمع، كما أن انتشار السرقة من أكبر عوامل حصول جرائم القتل في المجتمعـات التي لا تطبق الحدود الشرعية.

#### القضية الثانية: تحرير المرأة وحقوق الإنسان:

وهي شبهـة خلاصتها أن من حق المرأة أن تتحرر من قيود الدين والأعراف الاجتماعية، وتـصبح مساوية للرجل في كل شيء إذا أردنا فعلاً أن نرعـي حقوق الإنسان. والجواب المختصر عن ذلك يتلخص فيما يأتي:

١- الإسلام ساوي بين الرجل والمرأة فيما يمكن التسوية فيه: وفرقـ بينهما فيما يجب التفـيق فيه، فقد أكد على المساواة بينـهما في أصل الخلقة والتـكريـم لجنسـ الإنسان ذكرـاً كان أو أنثـيـ، وفي حقـ الحياة والأمنـ وفي التـكـليـفـ والـمسـؤـلـيـةـ والأـهـلـيـةـ والـجزـاءـ، وفي حرـيةـ الفـكـرـ والـتـعبـيرـ والـعـملـ والـتـعـلـيمـ والـتـرـبـيـةـ فيـ حدـودـ الضـوابـطـ الشـرـعـيـةـ الخـاصـةـ بـكـلـ منـ الرـجـلـ والـمـرأـةـ، لـكـنهـ فـرقـ بـيـنـهـماـ فيـ مواـطنـ أـخـرىـ، لـأـنـ المـساـواـةـ بـيـنـهـماـ فيـ تـلـكـ الأـمـورـ ظـلـمـ لـأـحـدـهـماـ أوـ كـلـيـهـماـ مـعـاـ، وـمـنـ ذـلـكـ: التـفـيقـ بـيـنـهـماـ فيـ الإـرـثـ، وـالـشـهـادـةـ، وـالـحـجـاجـ، وـالـنـفـقـةـ لـلـمـرأـةـ وـالـتـعـدـدـ وـالـقـوـامـةـ لـلـرـجـلـ دـوـنـ المـرأـةـ، وـتـفـصـيلـ الـحـكـمـ الـشـرـعـيـةـ فيـ ذـلـكـ يـطـوـلـ وـلـاـ يـتـنـاسـبـ معـ المـقصـودـ منـ هـذـاـ الـبـحـثـ (٥٣ـ).

-٥٣- لـمـ أـرـادـ التـوـسـعـ فـيـ ذـلـكـ يـمـكـنـ الرـجـوعـ إـلـيـ: مـصـطـفـيـ السـيـاعـيـ، الـمـرأـةـ بـيـنـ الـفـقـهـ وـالـقـانـونـ، صـ ٣ـ١ـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ، وـمـحمدـ مـعـرـوفـ الدـوـالـيـيـ، الـمـرأـةـ فـيـ إـلـسـلـامـ، صـ ٧ـ١ـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ، وـفـاطـمـةـ نـصـيفـ، حـقـوقـ الـمـرأـةـ وـوـاجـبـاتـهـاـ، صـ ٢ـ١ـ٠ـ وـمـاـ بـعـدـهـاـ.

-٢

## حقوق المرأة مكفولة في الإسلام:

كل الحقوق التي تكفل للمرأة الكرامة والسعادة قد كفלה الإسلام، فاعتنى بها بنى وأختاً وزوجة وأمّا، وأثنى على من أحسن إليها وأكرمتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي" (٤٤) وقال: "استوصوا النساء خيراً" (٤٥). وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْشُوَ النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَّبُوْ بِبَعْضِ مَا آتَيْنَاهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيْنَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَالِشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوْ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (سورة النساء، الآية: ١٩).

وقد بين الله حقوق المرأة وواجباتها في مواضع من كتابه، ومنها قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوْءٍ وَلَا يَحْلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِيْ أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنُّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعُولَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدَهِنَ فِيْ ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (سورة البقرة، الآية: ٢٢٨) وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبُ مَمَّا اكْتَسَبُوْ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبُ مَمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (سورة النساء، الآية: ٣٢).

-٣ ما المقصود الحقيقي بتحرير المرأة؟

حين نلقي نظرة منصفة على واقع المرأة في الدول التي يزعم بأن المرأة نالت فيها حقوقها وتحررت فيها من القيود ولا سيما في الولايات المتحدة الأمريكية ودول أوروبا؛ فإننا نلحظ وبوضوح ظاهرة: تحويل المرأة إلى سلعة استهلاكية يتم ترويج البضائع المختلفة من خلال استغلال جمالها ومقاتتها، وبؤكد ذلك أن صلاحيتها للاستهلاك النفسي تنتهي بمجرد بلوغها سنًا معينة تفقد فيها فنقتها وجمالها. أما في الإسلام فإن قيمة المرأة إذا بلغت هذه السن تزداد وتعظم فتحتول إلى ملكة في بيتها بين أبنائها وأحفادها تأمر فتطيع ويتحلق الجميع حولها، وبهذا يتضح أن المقصود الحقيقي لدعوات تحرير المرأة لا علاقة له بحقيها كإنسان كامل الأهلية تحتاج إلى الأمان والاحترام لذاته لا لشيء آخر يريده الآخرون منه.

-٤ رواه الترمذى في سننه عن عائشة برقم ٣٨٩٥، وقال: حسن غريب صحيح، وابن ماجة في سننه عن ابن عباس برقم ١٩٧٧ وصححه الألبانى في السلسلة الصحيحة ٢٨٥.

-٥ متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الوصية بالنساء، ١٢١٢/٣ برقم ٥١٨٦، ومسلم في كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم ١٤٦٨.

#### ٤- الإسلام يدعو إلى إنصاف المرأة:

لا يُقرُّ الإسلام الممارسات الاجتماعية التي تعتمد على حقوق المرأة وتنقص من كرامتها ولو صدرت من بعض المسلمين، فليس معنى ردنا لدعاوي تحرير المرأة على الطريقة الغربية إقرار الأخطاء الاجتماعية التي قد تقع على المرأة في بعض أقطار العالم الإسلامي؛ كحرمانها من التعليم، أو الميراث، أو الزواج، أو الحضانة للأطفال، والنفقة عند الطلاق ونحو ذلك من الأمور المحرمة التي توعد الله فاعليها بالعذاب لوقوع الظلم منهم.

#### ٥- كما أن الرجل عبدُ الله تعالى فالمرأة أمَّة له كذلك:

وهذا يعني أن تحرر المرأة أو الرجل من القيود الشرعية والشروط الدينية خروج عن معنى العبودية الحقة لله تعالى القائل: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ (سورة الأحزاب، الآية: ٣٦). فالذي فرق بين الرجل والمرأة في بعض الأمور هو الله تعالى وليس الرجل، فهو القائل: ﴿وَالْمُطَّلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَلَا يَحْلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكُنْمَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعُولَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدَدِهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرَّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (سورة البقرة، الآية: ٢٢٨) وهي القوامة المذكورة في قوله تعالى: ﴿الرَّجَالُ قَوَّاؤُنَّ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَاتَنَاتُ حَافِظَاتُ اللَّغْيِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمُضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْعُدُوهُنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ كَبِيرًا﴾ (سورة النساء، الآية: ٣٤) وحين ترضى المرأة بذلك وتلتزم بمقتضاه؛ فإنها تطيع ربها وتعبد له ولا تخضع للرجل كما يحاول دعاة تحرير المرأة إقناعها به.

#### المبحث الرابع: العولمة

المطلب الأول: تعريف العولمة ومفهومها:

”العولمة“ مصطلح معرّب لم ينشأ أساساً في البيئة العربية المسلمة، ولا بد لفهم معناه من الرجوع إلى من أطلقه وأشاعه والتعرّف على مقصوده به قبل النظر في الأصل اللغوي لكلمة: العولمة في اللغة العربية. وبالرجوع إلى قاموس وبسترز “websters“ نجد أن تعريف العولمة هو:

إكساب الشيء طابع العالمية وبخاصة جعل نطاق الشيء أو تطبيقه عالياً<sup>(٥٦)</sup>.  
وتحت إشكالية يواجهها كل باحث عن تعريف العولمة تتعلق بالتبابين الشديد، وعدم وجود  
تعريف متفق عليه بين الباحثين، واختلاف التعريف باختلاف توجهات المعرفين ومفهومهم الشخصي  
للعولمة<sup>(٥٧)</sup>.

وعلى الرغم من كون هذا المصطلح جديداً حيث أشار قاموس إكسفورد للكلمات الإنجليزية  
الجديدة إلى مفهوم العولمة للمرة الأولى عام ١٩٩١م ووصفه بأنه من الكلمات الجديدة التي ظهرت خلال  
التسعينات<sup>(٥٨)</sup> إلا أن لكل باحث لهذا الموضوع تعرضاً تقريرياً خاصاً به<sup>(٥٩)</sup>. ومن أبرز تعريفات  
العولمة<sup>(٦٠)</sup>:

- ١ إخضاع العالم لقوانين مشتركة تضع حدّاً فيه لكل أنواع السيادة.
  - ٢ سيادة النمط الغربي في الثقافة والاقتصاد والحكم والسياسة في المجتمعات البشرية كلها.
  - ٣ توجه ودعوة تهدف إلى صياغة حياة الناس لدى جميع الأمم ومختلف الدول وفق أساليب  
ومناهج موحدة بين البشر، وإضعاف الأساليب والمناهج الخاصة<sup>(٦١)</sup>.
- ويلاحظ من خلال التعريفات السابقة التركيز على معنى الهيمنة والإخضاع عند المنتقدين  
للعولمة بناء على خلفيتهم الثقافية؛ إلا أن بعض التعريفات تحت منحى آخر يركز على جوانب  
التفاعل والتقارب بين الأمم والشعوب، ومن أمثلة ذلك:
- ١ التبادل الثقافي والتجاري وغيرها للتقارب والاستفادة المتبادلة<sup>(٦٢)</sup>.
  - ٢ التداخل الواضح لأمور الاقتصاد والمجتمع والسياسة والسلوك دون اعتداد يذكر بالحدود

- ٥٦ انظر: عبد سعيد عبد إسماعيل، العولمة أرقام وحقائق، دار الأندرس الخضراء، جدة، ط١، ١٤٢٢هـ،  
ص ٣٤ وانظر: The American Herilage Dictionary p 562.
- ٥٧ انظر: في مفهوم العولمة للسيد يسین مقال منشور بمجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٨، ص ٦.
- ٥٨ انظر: عبد الخالق عبد الله، العولمة جذورها وفروعها، بدون بيانات، ص ٥٠.
- ٥٩ انظر: العولمة أرقام وحقائق، ص ٣٦.
- ٦٠ انظر في ذلك: ملف العولمة في مجلة المعرفة السعودية، عدد محرم وصفر ١٤٢٠هـ.  
وملف: (العرب والعولمة) مجلة المستقبل، العددان، ٢٢٨ و ٢٢٩.
- ٦١ انظر: عبد الرحمن زيد الزنيدی، العولمة الغربية والصحوة الإسلامية، إشبيلية، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ، ص ١٧.
- ٦٢ انظر: العولمة الغربية والصحوة الإسلامية، ص ١٩.

السياسية للدول ذات السيادة أو انتماء إلى وطن محدد أو لدولة معينة ودون حاجة إلى إجراءات حكومية<sup>(٦٣)</sup>.

٣- مرحلة جديدة من مراحل بروز وتطور الحداثة تتكشف فيها العلاقات الاجتماعية على الصعيد العالمي حيث يحدث تلاحم غير قابل للفصل بين الداخل والخارج، ويتم فيها ربط المحلي والعالمي بروابط اقتصادية وثقافية وسياسية وإنسانية<sup>(٦٤)</sup>.

ويبدو أن هذه المجموعة الأخيرة من المعرفين مالت إلى الجانب النظري والشعارات العلنة لمسيري العولمة اليوم. ونظرت بطريقة مثالية غير واقعية، لأن هذا التبادل الثقافي والتجاري والدمج العادل بين سكان العالم لا يحصل إلا بين الأنداد المتقاربين في القوة فإنهم حينئذ يمتلكون القدرة على الاختيار والانتقاء، أو الرفض والإباء. أما المجموعة الأولى من المعرفين فقد غلت جانب الواقعى الذي نعيشه اليوم للعولمة، لأن الأقواء فقط - وهم قلة - يختارون ما يفرضونه على الضعفاء وهم كثرة، فيفرضون التبعية الثقافية والسياسية والاقتصادية، وفي رأينا فإن هؤلاء المعرفين كانوا أدق في إصابة الهدف ووصف العولمة كما هي لا كما يروج عنها، ومن هنا فيمكن أن يكون التعريف المختار للعولمة هو: صبغ العالم بصبغة واحدة هي الصبغة الغربية وتحديداً الأمريكية في الثقافة، وطريقة التفكير، والسياسة، والاقتصاد، وفرض ذلك على العالم بالقوة.

المطلب الثاني: مجالات العولمة

المجالات الرئيسية للعولمة ثلاثة:

-١ العولمة الثقافية.

-٢ العولمة السياسية.

-٣ العولمة الاقتصادية.

ومعظم الباحثين يعدون الثقافة مجرد مجال من مجالات العولمة شأنها في ذلك شأن السياسة والاقتصاد. إلا أن نظرة فاحصة لأهداف العولمة وبرامج من يسعون في صبغ العالم بها تؤكد عدم دقة هذه النظرة ذلك أن العولمة الثقافية هي الهدف النهائي، وما العولمة الاقتصادية والسياسية إلا وسائل للوصول إلى هذا الهدف، ومن الشواهد الواضحة على ذلك السعي إلى فرض القيم التي تحملها الثقافة

-٦٣ وهو تعريف إسماعيل صبري عبد الله في مقال بعنوان: الكوكبة الرأسمالية العالمية، نشرته مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٢، ص ٥.

-٦٤ وهو تعريف أنتوني جيدنر أحد أهم منظري الحزب الحاكم في بريطانيا وأقربهم إلى توني بلير رئيس الوزراء. انظر: عبد الخالق عبد الله، العولمة جذورها وفروعها، ص ٥٣.

الأمريكية اليوم على الأمم الأخرى، ومنها الأمة المسلمة وما يتبع ذلك من استخدام السياسة والاقتصاد كوسائل لتحقيق هذا الهدف؛ فمنزلة الثقافة من العولمة بمنزلة الرأس من الجسد. وترجع أهمية الثقافة إلى أنها تعبير عن الهوية المستقلة لمجتمع ما، ولكن العولمة تقضي الذوبان والتلاشي للهويات المستقلة ليصير العالم واحداً؛ فلابد إذن من طمس الثقافة المحلية بما تحمله من قيم وأخلاق وعقائد. ويلاحظ أنَّ صهر كل الثقافات في ثقافة واحدة بفعل العولمة يقتضي بالضرورة محاربةثقافة القوية بأدواتها المادية للثقافات الأخرى التي تعاني من ضعف القوة المادية. ويوم أن كان هناك حد أدنى من التكافؤ المادي لم تنجح محاولات صبغ العالم بصبغة ثقافية واحدة.

وعلى الرغم من كون العولمة مصطلحاً حادثاً، إلا أن مفهوم العولمة ليس بحادث، فلقد كان الاستعمار في مفهومه محاولة لفرض هيمنة الثقافة والاقتصاد الغربي على الأمم الأخرى؛ بل إن منظمة "اليونسكو" بذاتها إنما أنشئت كما يقول أول مدير عام لها جولييان هكسلي: "لكي تساعد في خلق ثقافة عالمية موحدة تنبوي على تصور فلسفياً خاص وخلفية معينة من الأفكار وخطط طموحة، فهي تهدف إلى بلوة أيديولوجية عالمية" (٦٥).

#### المطلب الثالث: عالية الإسلام والعولمة الغربية:

إن تعريف العولمة الثقافية بـ: محاولة مجتمع تعليم نموذجه الثقافي على المجتمعات بوسائل سياسية واقتصادية وثقافية وتقنية متعددة (٦٦). ليس تعريفاً دقيقاً لأن جميع المجتمعات تشرك في هذه المحاولة لتعليم نموذجها الثقافي حتى المجتمع المسلم، ومع ذلك فإن ذلك لا يعُد عولمة بل عالمية ارتبطت بالإسلام منذ بدايته حين نزل قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (سورة الأنبياء، الآية: ١٠٧) قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (سورة الأعراف، الآية: ١٥٨). وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة" (٦٧). ومن

-٦٥ حسن نافعة، العرب واليونسكو، بدون بيانات، ص ٤٨.

-٦٦ وهو تعريف عبد الله أحمد أبو راشد، انظر: العولمة والنظام العالمي والشرق الأوسطية، دار الحوار، سوريا، اللاذقية، ط/١، ١٩٩٩، ص ١٠.

-٦٧ رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض، رقم ٤٣٨، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواقع الصلاة، رقم ٥٢٣.

هنا فإن هذه العالمية لم تدفع الأمة المسلمة إلى فرض ثقافتها بالقوة على الآخرين، لأن العالمية "طموح إلى الارتفاع بالخصوصية إلى مستوى عالي فهي تفتح، أما العولمة فهي اختراق ثقافي بالقوة المادية للقضاء على نواة الثقافة المغايرة فهي احتواء"<sup>٦٨</sup>). بل إن الإسلام يُقر بالاختلاف الثقافي ويعده سمة إلهية في الأمم والشعوب كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَوْنَ مُخْتَلِفِينَ . إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلْمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلَانَ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسَ أَجْمَعِينَ﴾ (سورة هود، الآيات: ١١٨ ، ١١٩). وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدَمَتْ صَوَامِعُ وَبَيْعَ وَصَلَواتُ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (سورة الحج، الآية: ٤٠).

هذه النصوص وغيرها تؤكد على أن الإسلام أقرّ الخصوصية الثقافية لكل مجتمع بشري على الصعيد النظري والعملي ، وليس على الصعيد النظري فقط كما هو الحال في الثقافة الغربية المعاصرة فإن الله عزّ وجلّ كفل لغير المسلم الحرية في البقاء على دينه ومعتقداته وهو أهم مقومات ثقافته: قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُتْقَىَ لَا انْفَضَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (سورة البقرة، الآية: ٢٥٦). قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: "أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام فإنه بين واضح، جلي دلائله وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه"<sup>٦٩</sup>.

وعلى الصعيد العملي فقد احتفظت الأقليات غير المسلمة في بلاد المسلمين بخصوصيتها الثقافية، وشمل ذلك بالطبع احتفاظها بدينها ومعتقداتها كما حصل للنصارى في الشام ومصر والأندلس وتركيا الذين احتفظوا بهويتهم الثقافية المستقلة رغم مرور القرون المتواتلة تحت حكم الدول المسلمة، في حين يجاهد المسلمون اليوم في المجتمعات الغربية للاحتفاظ بهويتهم إلى حد أن الحجاب للفتيات المسلمات أصبح رمزاً دينياً غير مسموح به في المدارس الحكومية في بعض دول أوروبا.

#### المطلب الرابع: وسائل فرض العولمة:

لا بد هنا من التفريق بين: نشر الشيء، وانتشاره على نطاق واسع، وبين: فرض الشيء، وإلزام الآخرين به، حيث سلك تيار العولمة المعاصر سبيل الفرض والإلزام من خلال الضغط المستمر

-٦٨- انظر: محمد عابد الجابري، العولمة والهوية الثقافية مقال منشور بمجلة المستقبل العربي العدد ٢٢٨ ص ١٧.

-٦٩- أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم: ٣٣٣/١

لتغيير الثقافات المحلية واستبدالها بالثقافة الغربية وتحديداً الأمريكية تحت طائلة الجزاء والعقوبة الإعلامية والاقتصادية والسياسية، بل وفي بعض الأحيان العسكرية ويمكن في هذا الإطار الحديث عن الوسائل التالية لفرض العولمة.

### أولاً: الإعلام الموجه:

في دراسة أجراها مالك الأحمد عن عولمة الإعلام<sup>(٧٠)</sup> توصل إلى أن ست شركات عملاقة فقط تهيمن على وسائل الإعلام العالمي وبالذات القنوات الفضائية التلفزيونية وذلك حسب الترتيب التالي:

#### ١- مجموعة تايم وارنر (time warner):

أكبر شركة إعلامية في العالم تفوق مبيعاتها ٢٥ مليار دولار في السنة، وتملك بعض القنوات التلفزيونية المؤثرة أشهرها CNN التي بلغ من قوتها تأثيرها في صياغة الرأي العام العالمي في الثقافة والسياسة إلى حد جعل الأمين العام السابق للأمم المتحدة بطرس غالى يعدها العضو رقم ١٦ في مجلس الأمن<sup>(٧١)</sup>.

#### ٢- مجموعة برتلز مان (Bertels man):

أكبر مجموعة إعلامية في أوروبا تفوق مبيعاتها السنوية ١٥ مليار دولار، وتمتلك عدة قنوات تلفزيونية في ألمانيا وفرنسا وبريطانيا إضافة إلى ٤٥ دار نشر وأكثر من ١٠٠ مجلة.

#### ٣- مجموعة ويacam (Viacom):

مجموعة أمريكية قوية دخلها السنوي يبلغ ١٣ مليار دولار وتمتلك ١٣ محطة تلفزيونية أمريكا ومنها: شو تايم التي تعتمد الانحلال والتعرّي جزءاً رئيسياً من سياستها في عولمة الثقافة الأمريكية.

#### ٤- مجموعة دزنبي (Disney):

دخلها يفوق ٢٤ مليار دولار، وهي أكبر منتج لمواد الأطفال في العالم وتملك شبكة ABC التلفزيونية إضافة إلى مجموعة من القنوات الفضائية.

#### ٥- مجموعة نيوز كوربوريشن (News Corporation):

تعد اليوم أكبر لاعب دولي في مجال الإعلام حول العالم، وتملك شركة فوكس للإنتاج

-٧٠ عولمة الإعلام، مالك الأحمد - مقال منشور بمجلة البيان العدد: ١٤٨، ١٤٢٠ هـ، ص ١١٤. وانظر: صلاح الحراري، دور التربية الإسلامية في مواجهة التحديات الثقافية للعولمة، مكتبة السوادي، جدة، ١٤٢٤هـ، ص ١٠٨.

-٧١ انظر: مجلة البلاغ العدد ٥١١، ص ٤٣.

السينمائي والبث التلفزيوني وشبكتي ستار وسكاي إضافة إلى ٢٢ محطة تلفزيونية و١٣٢ صحفة و٥٥ مجلة، وتزداد خطورة بثها في انتهاجها سياسة بث البرامج بلغات البلدان المختلفة.

#### ٦- مجموعة (T.C.T):

مجموعة متخصصة بالبث التلفزيوني عبر الكابل المدفوع بالاشتراكات، وتملك قمرين صناعيين للبث حول العالم. والسؤال هنا: ما هو المضمون الذي تبثه هذه المجموعات الإعلامية العملاقة وتسمى في فرضه على العالم؟ أكثر الأرجوحة دقة واختصاراً هو: الثقافة الأمريكية، إلى درجة أن وزير الثقافة الفرنسي واليوناني نددوا في المؤتمر الدولي للسياسات الثقافية الذي نظمته اليونسكو في المكسيك بمواصفات الولايات المتحدة الأمريكية التي تستعمل وسائل الإعلام لفرض الثقافة الأمريكية التي تهدد البنية الثقافية الوطنية ومنظومة القيم في بلديهما<sup>(٧٢)</sup>. فكيف يكون الحال بالنسبة للثقافة الإسلامية التي لا تلتقي مع الثقافة الأمريكية في جذورها وكثير من مبادئها كما هو الحال مع الثقافتين الفرنسية واليونانية؟

إذا أضيف إلى طوفان البث الإعلامي الفضائي ثورة الاتصالات الحديثة المتمثلة في شبكة الإنترنت وما تبثه القوى المسيطرة عليها من قيم ثقافية ومفاهيم عقدية وانحرافات سلوكية بطريقة مبهرة ملحة مستمرة؛ فإن العولمة الثقافية تتحول إلى نوعٍ من الفرض الواضح لثقافة واحدة وليس مجرد النشر الاختياري لها، فالأمر أشبه ما يكون بغسيل الدماغ الذي ذكره "براون" أثناء حديثه عن دور الدعاية حيث قال: "إنها استخدام رموز معينة استخداماً مدروساً ومنظماً بدرجات متفاوتة يعتمد فيه بالدرجة الأولى على الإيحاء وما يتصل به من وسائل نفسية ويقصد منه تغيير الآراء والأفكار والقيم والتحكم فيها، ثم في النتيجة تغيير الأفعال الظاهرة حسب خطط مرسومة مسبقاً"<sup>(٧٣)</sup>. "وهذا بالضبط ما تقوم به شركات الاتصال، فكثرة ترويج المعلومة وبثها في أكثر من موقع.. يحدث لها في نهاية المطاف تجاوباً ملموساً ومشاهداً في سلوك الناس"<sup>(٧٤)</sup>.

#### ثانياً: المؤتمرات والاتفاقيات الدولية:

استخدم مسيرو العولمة الثقافية المؤتمرات والاتفاقيات الدولية التي يتم عقدها تحت مظلة الأمم المتحدة وسيلة لفرض ثقافة المجتمع الغربي المعاصر على المجتمعات الأخرى وهو أمر أشار إليه

-٧٢

دور التربية الإسلامية في مواجهة التحديات الثقافية للعولمة، ص ١١٢.

-٧٣

جي. إي براون، *أساليب الإنقاذ وغسيل الدماغ*، دار الهدى، الرياض، ط٣، ١٤١٩ هـ، ص ١٥.

-٧٤

دور التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العولمة الثقافية، ص ١١٦.

الدكتور محمد عماره بقوله: "في ظل هيمنة الغرب على المؤسسات الدولية وخاصة مجلس الأمن الدولي الذي أصبح شبيهاً بمجلس الأمن القومي الأمريكي أخذ الغرب يقنن منظومة قيمه في موايثق يسميها دولية؛ ليفرضها باسم الأمم المتحدة على العالم بأسره"<sup>(٧٥)</sup>. ويلاحظ بأن هذه المؤتمرات لا تقيم وزناً للخصوصية الدينية والثقافية للمجتمعات المختلفة وتتخذ قرارات هذه المؤتمرات صفة شبه إلزامية من منطلق الخضوع لظاهرة العولمة الثقافية التي تؤكد على معنى التجانس البشري فيسائر المجالات وفي هذا تحدّ للسيادة الوطنية لكل دولة على أراضيها وهو بند مهم من بنود ميثاق الأمم المتحدة ذاتها ولكن لأنّه لا ينسجم مع منطق العولمة الثقافية المعاصرة؛ فقد تم إعادة صياغته وتفسيره حيث أشار الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي عنان" خلال افتتاح أعمال الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العمومية للأمم المتحدة إلى: "أن المفهوم التقليدي للسيادة بات غير محقق لتطورات الشعوب في التمتع بحرياتها الأساسية"<sup>(٧٦)</sup>. وقد استخدمت هيئة الأمم المتحدة كخطاء ظاهر يختفي وراءه الصانع الأساسي للعولمة الثقافية وهو الطرف الأمريكي بغية الإيحاء للشعوب بأن ما يصدر من قرارات عن هذا المؤتمرات إنما هو مطلب دولي عالمي وليس مطلب قطب أحادي واحد.

ومن أبرز هذه المؤتمرات والاتفاقيات:

#### ١- اليوم العالمي للشباب:

وهو تجمع حاشد للتنصير في الفترة من ١٥ - ٢٠ أغسطس عام ٢٠٠٠ ألقى فيه البابا "يوحنا بولس الثاني" كلمة في حوالي مليون شاب وفتاة قدموا من معظم بلدان العالم جاء فيها: "ليكن عندك طموح لتصبح قديساً كما أن عيسى قديس، يا شباب العالم في كل قارة لا تخشوا أن تصبحوا قديسياً هذه الألوفية"<sup>(٧٧)</sup>. وهو بهذا يشير إلى كلمة وردت في الإنجيل هي: فاذهبوا وتلمذوا جميع الأمم وعيدهم باسم الأب والابن والروح القدس"<sup>(٧٨)</sup>. وهذه دعوة صريحة إلى العولمة الدينية الثقافية على طريقة الكنيسة النصرانية.

#### ٢- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

على الرغم من إقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا الإعلان عام ١٩٤٨ م في باريس إلا أن

-٧٥ محمد عماره، مخاطر العولمة على الهوية الثقافية، ١٩٩٩، ص ٢٦.

-٧٦ دور التربية الإسلامية في مواجهة التحديات الثقافية للعولمة، ١٣٣، ص .

-٧٧ انظر: مجلة البيان العدد ١٥٦ ص ١١٠ . في مقال منشور للأستاذ إبراهيم الحقيل.

-٧٨ نفس المصدر.

تطبيقه بقي راجعاً لما تراه كل دولة صالحًا لها من بنود الثلاثين ، وكان في ذلك سعة للدول الإسلامية التي ترى في جل بنود هذا الإعلان مخالفة لحقوق الإنسان التي جاءت بها الشريعة الإسلامية والتي تعدّ أهم مقومات الثقافة الإسلامية ؛ إلا أن رياح العولمة الثقافية هبّت على هذا الميثاق لاستغلاله في عام ١٩٩٢ م حيث طلب الرئيس الأمريكي الأسبق (جورج بوش الأب) تعديل ميثاق الأمم المتحدة بحيث تصبح حقوق الإنسان من اختصاص الأمم المتحدة وليس لكل دولة على حدة فوافقت جميع دول قمة أعضاء مجلس الأمن ما عدا الصين<sup>(٧٩)</sup>. وهكذا بدأت الولايات المتحدة تضغط باسم الأمم المتحدة باتجاه تفعيل تطبيق الميثاق بما يتضمنه من مبادئ وقيم تتصل بالثقافة بشكل مباشر.

### ٣- المؤتمر الدولي للسكان:

الذي انعقد بالقاهرة في شهر سبتمبر من عام ١٩٩٤ م، وتركز البحث فيه حول الرابط بين زيادة السكان وبين الفقر واستحالة التنمية وأن الحدّ من النمو السكاني هو الطريق الأمثل للتنمية" وفي هذا السياق رأى المؤتمر ما يلي :

- أ- إباحة إنهاء الحمل غير المرغوب فيه، وتخفيض عواقب الإجهاض.
  - ب- إباحة الممارسة الجنسية خارج مؤسسة الزواج، وحق المراهقين والراهقات في سرية العلاقة الجنسية وعدم انتهاكلها من الأسرة.
  - ج- ممارسة الجنس والإنجاب حرية شخصية وليس مسؤولية جماعية<sup>(٨٠)</sup>.
- والبعد الثقافي واضح في هذه البنود من خلال إباحة الانحراف العقدي والأخلاقي وتسويقه في المجتمعات المختلفة.

### ٤- المؤتمر العالمي الرابع للمرأة:

الذي انعقد في بكين ، وقد استغل المؤتمر لترسيخ نظرة الثقافة الغربية المعاصرة إلى المرأة وما يزعم لها من حقوق مخالفة لفطرتها ودينها وثقافتها التي تنتهي إليها في كل المجتمعات البشرية ما عدا المجتمع الغربي المعاصر، وكان من أبرز ما جاء في هذا المؤتمر من توجيهات ما يلي :

- ١- التأكيد على التعليم المختلط للجنسيين.
- ٢- التشديد على الحرية الجنسية للمرأة وإتاحة موانع الحمل وتشريع الإجهاض.

-٧٩ عمار محمود طرائف، *أخطر البيئة والنظام الدولي*، ط/١، بدون بيانات، ص ٧٠.

-٨٠ انظر: الحسيني سليمان جاد، *وثيقة مؤتمر السكان والتنمية رؤية شرعية*، وزارة الأوقاف، قطر، ط/١، ١٤١٧هـ، ص ١٧ ، (سلسلة كتاب الأمة عدد ٥٣ ، وزارة الأوقاف، قطر، ١٤١٧هـ).

–٣ استبدال وصف الذكورة والأنوثة في تكوين الأسرة بوصف النوع (جند) الذي يتناول الجنس البشري عامة، وهي خطوة في طريق إباحة تكوين الأسرة المثلية المكونة من رجلين أو من امرأتين<sup>(٨١)</sup>. واللافت للنظر أن الدول التي قاطعت هذا المؤتمر صفت ضمن قائمة الدول المتخلفة الراديكالية الرجعية وتم وصفها بـ“ممارسة الإرهاب الفكري وحرمان المرأة من حقوقها، وربما تعرضت نتيجة لذلك إلى حصار فكري وضغط متواصل للقبول بما يحمله ذلك المؤتمر من ثقافة عولية جديدة يراد لها أن تسود.

#### ثالثاً: الضغط الاقتصادي :

ويقوم على فكرة وحدة السوق، وإزالة العوائق أمام حركة رأس المال، وتحويل العالم إلى مجتمعات منتجة هي مجتمعات الدول الصناعية وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية، ومجتمعات مستهلكة هي مجتمعات الدول الأخرى<sup>(٨٢)</sup>. ولا بد للمستهلك من الخضوع بطريقة أو أخرى للمنتج وهي حقيقة يدركها الجميع، ومادام أن المنتج يحمل هم نشر ثقافته وقيمه باعتبارها الوحيدة التي بإمكانها إصلاح أحوال البشر فلا شك أنه والحالات هذه سيستغل الجانب الاقتصادي وعلاقته الفوقيبة بالمستهلكين في سبيل فرض ثقافته المحلية وجعلها طابعاً عالياً باستخدام مجموعة من الوسائل والآليات الاقتصادية ومنها :

- ١ صندوق النقد الدولي : ويقوم على ضبط النقد الدولي واستقراره.
- ٢ البنك الدولي : ويقوم على الإقراض ودراسات الجدوى في مجال الإنشاء والتعهير للدول المتضررة من الحروب والدول الفقيرة.
- ٣ منظمة التجارة العالمية : التي تعني بحرية انتقال السلع والخدمات أياً كانت بين الدول، وحماية حقوق الملكية الفكرية.

واللافت للنظر أن هذه المؤسسات الثلاث تشترط على الدول الراغبة في الاستفادة من مزاياها الاقتصادية شرطاً لا يمكن تصنيفها إلا في الإطار الثقافي والفكري مما يؤكّد على كون العولمة الثقافية هدفاً، وأن هذه المؤسسات الاقتصادية تستخدم كوسائل لفرضها على المجتمعات.

#### رابعاً: الشركات العملاقة متعددة الجنسيات :

وهي غول كبير نجح في ابتلاع العديد من الأسواق وفرض منتجاته وخدماته وأسعاره التي يراها مناسبة له ”ويكفي أن نعلم أن رأس مال الشركات المندمجة في مجال الحاسوب فقط على

–٨١ دور التربية الإسلامية في مواجهة التحديات الثقافية للعولمة، ص ١٥٢.

–٨٢ انظر: إبراهيم الناصر، العولمة مقاومة واستثمار، ص ١١٩.

مستوى العالم قد قفز إلى ٤٢٦ مليار دولار عام ١٩٩٩ م بينما كان ٢١ ملياراً عام ١٩٨٨ م<sup>(٨٣)</sup>. وقد أصبح لرؤساء هذه الشركات من النفوذ والتأثير ما يوازي وربما يفوق تأثير رؤساء الدول، ولا يتاخر هؤلاء عادة في نشر القيم الثقافية التي يؤمنون بها؛ بل ومعاقبة من يخالفها عبر تسلیط ذلك الغول الذي يقفون على رأسه المسئي بالشركات العملاقة وهو ما دفع جيمس كارفيل مستشار الرئيس الأمريكي السابق كلينتون إلى القول: "في السابق كنت أمني نفسي أن أكون رئيساً أو بابا، أما الآن فإني أود أن أكون سوق المال إذ سيكون بإمكانني أن أحدد من أشاء"<sup>(٨٤)</sup>.

وقد رصد مؤلفاً كتاب فخ العولمة مجموعة من الشواهد على قوة النفوذ لأصحاب رؤوس الأموال إلى حد إخافة الدول ورؤسائها والتأثير على مخالفي توجيهات رؤساء هذه الشركات، ومن ذلك اعتراف مدير صندوق النقد الدولي ميشال كامد يسو أيام الأزمة المالية المكسيكية عام ١٩٩٤ م بأن "العالم أصبح في قبضة هؤلاء الصبيان" ويعني بهم المتاجرين بالعملة على المستوى الدولي الذين وصفهم الرئيس الفرنسي جاك شيراك بـ: "وباء الإيدز في الاقتصاد العالمي" أما في روسيا فإنهم يُسمون بـ: "حيتان المال" ومن هنا فإن مستثمراً واحداً في العملة هو جورج سورس استطاع أن يملي أوامره على روسيا حيث كتب مقالاً في جريدة التايمز اللندنية في ١٢/٨/١٩٩٨ م طالب فيه بتحقيق قيمة الروبل بنسبة لا تقل عن ١٥٪ ولا تزيد عن ٢٥٪ ولم تمض خمسة أيام فقط على هذه المطالبة حتى قررت الحكومة الروسية تنفيذها.

وقد لخص رئيس المصرف المركزي الألماني تيمار طبيعة العلاقة بين السياسيين والمسيطرین على أسواق المال بقوله: "إن غالبية السياسيين لا يزالون غير مدركين أنهم قد صاروا الآن يخضعون لرقابة أسواق المال لا بل إنهم قد صاروا يخضعون لسيطرتها وهيمتها"<sup>(٨٥)</sup>.

#### **المطلب الخامس: آثار العولمة :**

##### **أولاً: الآثار السلبية للعولمة**

يمكن القول بأن الآثار السلبية للعولمة على الأمة الإسلامية تفوق من حيث العدد والخطورة الآثار الإيجابية لها، وبشيء من التلخيص المركز يمكن الوقوف عند الآثار السلبية التالية:

-٨٣- إبراهيم الناصر، العولمة مقاومة واستثمار، ص ١٢٠.

-٨٤- انظر: هانس وشومان، فخ العولمة، ترجمة عدنان عباس علي، عالم المعرفة، العدد ٢٣٨، ١٩٩٨ م، ص ١٣٦.

-٨٥- انظر: كمال مجید، العولمة والديمقراطية، دار الحكمة، ط١، ٢٠٠٠ م، ص ١١.

- ١- ادعاء أفضلية الثقافة الغربية على الثقافة الإسلامية، وهذا الادعاء يحمل انتقاصاً مباشراً للمعتقد والدين الذي تمثله هذه الثقافة الإسلامية ذات المصدر الرباني. والسماح لهذا الادعاء بالانتشار له تأثير سلبي مباشر على المنتسبين للدين الإسلامي وعلى بقية المجتمعات التي تبحث عن الثقافة الأصلح فتجد التشويه المتمدد للثقافة الإسلامية وفي المقابل الادعاء المستمر بأفضلية النظام الأمريكي الثقافي والسياسي والاقتصادي وهو جوهر نظر: فوكو ياما المتعلقة بنهاية التاريخ؛ لأن نهاية عصر الأيديولوجيات عنده إنما يعني حلول الأيديولوجية الأمريكية محل الأيديولوجيات الأخرى. أما الوسيلة الموصلة إلى هذا الهدف فقد عبر عنها: صموئيل هنتنجلتون من خلال نظرية: صراع الحضارات<sup>(٨٦)</sup>.
- ٢- إهمال الأساسيات الدينية ولا سيما في مجال العقائد تحت وطأة النمط الثقافي الغربي الذي لا يقيم وزناً لهذه القضايا: إن من أهم الأسس التي تقوم عليها العقيدة الإسلامية الإيمان بالغيب، وبدون ذلك لا يصح وصف الإنسان بالإيمان، والغيب يشمل الوحي باعتباره مصدر المعرفة الصحيحة وأمور الآخرة من بعث وحشر وجنة ونار، والإيمان بالقضاء والقدر، ومفهوم التوكل على الله، وكل هذه القضايا لا مكان لها في عالم العولمة الثقافية وهو مصدر اختلاف كبير بين الثقافتين الإسلامية والغربية.
- ٣- تذويب الانتماء إلى الدين والمعتقد وإضعاف علاقة الفرد بأمنه ومسخ شخصيته المستقلة؛ ليذوب في منظومة العولمة الثقافية. يعيش المسلمون اليوم في أكثر من ١٢٠ مجتمعًا بشريًا وعدد الدول الإسلامية يبلغ ٥٤ دولة وعددهم يزيد عن ١٣٠٠ مليون أي ما يقارب ٢٣٪ من عدد سكان العالم<sup>(٨٧)</sup>. ولا شيء أخطر على الثقافة الغربية اليوم من شعور هؤلاء جميعاً بالانتماء الحقيقي إلى دينهم ومعتقداتهم وثقافتهم. ولهذا فقد عَـد هنتنجلتون اكتناع أصحاب الثقافة الإسلامية بتقوق ثقافتهم مشكلة الغرب الخطيرة<sup>(٨٨)</sup> وبالتالي فمعالجة هذه المشكلة تقتضي تذويب هذا الانتماء ومسخ الشخصية المستقلة التي تميز المسلم عن غيره وهذا ما يفسر الحملة الشرسة المركزة على مفهوم الولاء والبراء في الإسلام باعتباره الأساس في إحساس الفرد بهويته الثقافية المستقلة.
- ٤- إهمال الآخرة تماماً والتركيز على الحياة الدنيا فقط متابعة للمفهوم الثقافي الغربي العلماني ويتبع ذلك التقصير الشديد في أداء العبادات؛ كالصلوة والصيام والزكاة، والسعار المادي المستمر؛ لأن

-٨٦ انظر: في ذلك عبد الرحمن الزندي، العولمة الغربية والصحوة الإسلامية، ص ٤٣.

-٨٧ انظر: عبد سعيد عبد إسماعيل، العولمة أرقام وحقائق، ص ١٣٤.

-٨٨ انظر: العولمة الغربية والصحوة الإسلامية، ص ٤٠.

المنفعة المادية العاجلة تصبح الهم الأكبر المسيطر على الإنسان (المعلوم ثقافياً) مما يجعله يضحي بكثير من قناعاته ومبادئه في سبيل المصلحة المادية التي تجلب له المنفعة واللذة. والقاعدة في الإسلام أن يركز المسلم على ما فيه سعادته الأخروية أولاً، ولا ينسى ما يحقق له سعادته الدنيوية بما لا يتعارض مع الحدود الشرعية يقول تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسِ نَصِيبُكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (سورة القصص، الآية : ٧٧).

-٥- الإكراه الثقافي والإرهاب الفكري الواقع على شعوب العالم بحيث لا يترك لها حرية الاختيار بين الدخول في العولمة الثقافية وبين التمسك بثقافتها الخاصة، وقد عبر توماس فريدمان عن ذلك بقوله: "العولمة أمر واقع وعلى اللاعبين العالميين إما الانسجام معه واستيعابه أو الإصرار على العيش في الماضي وبالتالي خسارة كل شيء ولا بد من قبول الأمر الواقع"<sup>(٨٩)</sup> ويقول وزير المالية الأمريكي الأسبق روبرت روبن في رد ساخر على مهاتير محمد رئيس وزراء ماليزيا السابق حينما انتقد شرور العولمة: "اعذرني محمد ولكن على أي كوكب أنت تعيش إنك تتكلم عن المشاركة في العولمة لأن ذلك يتضمن خياراً متاحاً لك، العولمة ليست خياراً وإنما حقيقة واقعة"<sup>(٩٠)</sup> وهذا الإكراه ظلم صارخ ينتهك حقوق المجتمعات في المحافظة على الثقافة المحلية وينذر بردات فعل غير محسوبة قد تفوق كل توقع، وما صيحات مناهضي العولمة واحتجاجاتهم المستمرة والمواجهات الدموية مع كبار مسيري العولمة إلا إرهادات أولية لما يحتمل حدوثه في المستقبل إذا استمر هذا الإكراه الثقافي على الضعفاء الذين يجري تخويفهم وإرهابهم على الصعيد الإعلامي والسياسي والاقتصادي وحتى العسكري في كثير من الأحيان.

-٦- تغييب القيم الأسرية والاجتماعية التي رسخها الإسلام: العلاقة بين الرجل والمرأة نظمها الإسلام بطريقة تكفل حقوق الطرفين، وترقى بعلاقتهما إلى أفق من الطهير والاحترام مع تلبية نداء الفطرة في كل منهما عبر الزواج الذي كفل له الإسلام الاحترام والتقدير، ولكن العولمة الثقافية اليوم تسعى إلى تغييب هذه القيم عبر إباحة العلاقات الجنسية للرجل والمرأة خارج مؤسسة الزواج، وعبر تخفيف قيود الإجهاض للحمل غير المرغوب فيه، وعبر غض الطرف عن العلاقات المثلية التي يمكن أن تكون من خلالها بعض الأسر في ظل العولمة الثقافية. كما أن علاقات الأبناء بالآباء بما فيها من

-٨٩- مقال منشور بجريدة الشرق الأوسط في ١٩٩٧/٣/٢ م.

-٩٠- محمد الأطرش العرب والعولمة، مقال منشور بمجلة المستقبل العربي، العدد ٢٢٩، ص ١٠١.

البر والإحسان، وصلة الأرحام، والإحسان إلى الجار، والتكافل الاجتماعي كلها قيم غائبة عن مسيرة العولمة الثقافية المعاصرة.

-٧ الانحراف الأخلاقي ولا سيما في قضايا الشهوات الجنسية والنظر إلى المرأة باعتبارها جسداً مهمته إضفاء المتعة على الآخرين، ووسيلة تسويق وجذب في الدعايات عبر الصحافة والبرامج الإغرائية على الشاشة وتکلیفها بما قد لا يناسبها من الأعمال الشاقة، أو الأعمال التي تعرضاها للامتهان والابتزاز الجنسي نتيجة كثرة الاختلاط غير المحتشم بالرجال المشرفين على عملها. وفي دراسة تم إعدادها بتکلیف من وزارات العدل والصحة والشؤون الاجتماعية في أمريكا ثبت أن ١٨٪ من النساء في أمريكا اغتصبن أو تعرضن لمحاولة الاغتصاب في مرحلة من مراحل عمرهن، وأن أكثر من نصف الضحايا كن دون ١٧ سنة عند تعرّضهن للاغتصاب للمرة الأولى<sup>(٩١)</sup>. ويؤكد هذا الانحراف أن المرأة في ظل العولمة المعاصرة يتم إهمالها عند بلوغها سنّ معينة، لأنها لم تعد صالحة للاستهلاك النفعي ولا سيما في وسائل الإعلام، بعكس الرجل الذي يعمر فيها طويلاً.

-٨ إفساد الأنماط السلوكية السائدة لدى الشعوب ولا سيما الشعوب المسلمة في اللباس والأزياء الخاصة بالرجال أو النساء والتقلیعات الغربية الخاصة بطريقة قص الشعر وتغيير الخلقة وأنواع المأکولات الغربية وطريقة تناولها بحيث يصعب اليوم تمييز الهوية الوطنية الخاصة بكل شعب في ظل هذه العولمة في ثقافة اللباس على النمط الغربي حتى لو كان المرء يسير في شوارع بومباي، أو بيونس آيرس، أو بيروت، أو نيويورك.

-٩ سيادة لغة العولمة الثقافية وهي اللغة الإنجليزية على جميع اللغات ومنها اللغة العربية، اللغة ليست مجرد ألفاظ جامدة لكنها مظاهر ثقافي لا ينكر، وتتأثر اللغة العربية لغة القرآن الكريم ظاهر بانتشار اللغة الإنجليزية ومصطلحاتها بين أبناء العرب المسلمين فضلاً عن غيرهم، ومع أن تعلم اللغة الإنجليزية له فائدة ظاهرة للشباب المسلم اليوم إلا أن التأثير بثقافة أهل هذه اللغة هو الأثر السلبي الذي تشير إليه هذه الفقرة على وجه التحديد، ويدرك عبد الهادي أبو طالب أن ٨٨٪ من معطيات الإنترنت تُثبت باللغة الإنجليزية<sup>(٩٢)</sup>.

#### ثانيًا: الآثار الإيجابية للعولمة:

المسلم مأمور بالإنصاف والتجريد وعدم النظر إلى الأمور من زاوية واحدة فقط؛ بل لابد من

-٩١ انظر: العولمة مقاومة واستثمار، ص ١٢٦.

-٩٢ العولمة الغربية والصحوة الإسلامية، ص ٣٥.

تقييم الظواهر من جوانبها المختلفة مع مراعاة العدل في ذلك فقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَابِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْلِمُوا اعْدُلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (سورة المائدة، الآية: ٨).

ومن هنا فإن ظاهرة العولمة لا تخلو من إيجابيات مهمة مع ملاحظة أن هذه الإيجابيات قليلة بالنسبة إلى السلبيات وتعلق بالوسائل المستخدمة للعولمة إذ أن هناك فرقاً كبيراً بين ما يسمى بعمليات العولمة وبين ما يسمى بأيدلوجيات العولمة التي هي الجانب الثقافي للعولمة وهي خطرة للغاية كما تبيّن من خلال ما سبق؛ ولقد كان لهذه الوسائل من الإيجابيات على الأمة الإسلامية ما يلي:

- ١- إتاحة فرصة كبرى لنشر الإسلام وذلك من خلال زوال كثير من العوائق التي كانت تحول دون نشر العقيدة الإسلامية مع سهولة الاتصال عبر شبكة الإنترنت وسهولة التواصل عبر وسائل الإعلام الفضائية (مرئية وسموعة) وهو تحدّي جديد أمام المنتسبين للثقافة الإسلامية اليوم وسوف يخسرون خسراً بيّناً إنهم فرطوا في هذه الفرصة السانحة للدعوة إلى الله ونشر الإسلام وقيمته المواجهة للفطرة السليمية للعالمين والرد على الشبهات المثارة حوله دون وصاية رسمية أو أنظمة مقيدة.
- ٢- سهولة الحصول على المعلومة المفيدة؛ وهو أمر يسهم في بناء الجانب العلمي والمعزز في الأمة الإسلامية عن طريق الحصول على الإحصاءات الموثقة والأبحاث العلمية بل وحتى الفتاوى الشرعية التي تسهم مجتمعة في نشر العلم والمعرفة ودعم عناصر العملية التعليمية الخمسة، أو ما يسمى بالمياميات الخمس: (معلم، متعلم، منهج، مكان، مجتمع)<sup>(٩٣)</sup> ومع أن الواقع التعليمي في البلاد الإسلامية مؤسف جداً حيث يبلغ متوسط نسبة الأمية ٦٢٪ من عدد السكان<sup>(٩٤)</sup>، ولا يزيد ما تنفقه الدول العربية مجتمعة على البحوث العلمية أكثر من ١٠٠ مليون دولار<sup>(٩٥)</sup>، إلا أن وسائل العولمة المعاصرة تتيح للبلاد الإسلامية مجالاً مهماً لنشر العلم بتكليف معقول مقارنة بمتطلبات نشر العلم في السابق.
- ٣- الاطلاع على مساوى الثقافة الغربية والأخطاء الكبرى فيها؛ وهذا الأمر يتم من خلال توسيع أصحابها في نشرها ومحاولتهم تسويقها بين الشعوب؛ لكنهم في إطار العولمة لا يستطيعون حجب المساوى عن أعين الآخرين مما أدى إلى نفور الكثيرين من هذه الثقافة الغربية ولا سيما في نسختها الأمريكية المشوهة لما رأوا فيها من أخطاء من أبرزها: التناقض، والتحيز، والمادية المجردة من الروح

-٩٣- العولمة أرقام وحقائق، ص ١٨٨.

-٩٤- المرجع السابق، ص ٢١٩.

-٩٥- المرجع السابق، ص ٢١٩.

والشاعر، والانفلات الأخلاقي الذي يصل في بعض الأحيان إلى حد البهيمية غير المنضبطة. وهذا الأمر لم يكن ليتم بهذه الصورة لو لم توجد وسائل العولمة.

٤- زيادة التواصل بين المسلمين: وذلك باستخدام آليات العولمة فأصبح المسلم قادرًا على معرفة أحوال إخوانه المسلمين في المجتمعات الأخرى، ومعرفة التحديات التي تواجههم وبالتالي عنهم وتقوية الارتباط بهم. لقد أسمى النقل الفضائي الحي والماهير لما يتعرض له المسلمون في فلسطين في زيادة التلاحم بينهم وبين بقية المسلمين فيسائر أنحاء العالم ولم يعد باستطاعة إسرائيل أن تحجب عن العالم الإسلامي ما تفعله بالفلسطينيين وهذا أدى إلى زيادة تفاعل المسلمين مع إخوانهم واستعدادهم لنصرتهم وعنهم، وأضعف في فرص استفداد الإعلام الغربي بنقل وجهة نظره المناحازة في أغلب الأحيان لهذا الصراع. ولم يتم التعاطف مع قضية المسلمين في البوسنة والهرسك وكوسوفا إلا من خلال آليات العولمة عبر وسائل الإعلام والاتصال المعاصرة مع أن شعب البوسنة والهرسك تعرض إلى مجازر وحشية إبان الحرب العالمية الثانية إلا أن عدم نقل تلك الأحداث بواسطة أجهزة الإعلام أقام حاجزاً حال دون تواصل بقية المسلمين معهم بالشكل الذي حصل في التسعينيات من القرن المنصرم.

وهذا الأمر ليس غائباً عن كبار مُسيّري العولمة اليوم، بل إنهم لا يخفون الشكوى من قنوات فضائية عربية معينة تنقل واقع المسلمين في بقعة ما من العالم لبقية إخوانهم المسلمين في كافة أنحاء العالم في نفس اللحظة مما يزيد فيما يسمونه مشاعر العداء والكراهية لهؤلاء الذين يظلمونهم أو يحمون من يظلمهم، وكان الخطأ ليس هو وقوع الجريمة أو الظلم باعتبار ذلك ممارسة عولمية مشروعة ولكن الخطأ هو نقل هذه الجريمة وذلك الظلم عبر استغلال آليات العولمة في الإضرار بمصالح أهل العولمة.

٥- الفرص الاقتصادية الجيدة، التي تتيح للدول الإسلامية تسويق منتجاتها في سوق مفتوحة تخلو من القيود المعيقة للاستثمار بين الدول وانتقال بعض رؤوس الأموال والمصانع إلى بعض الدول النامية وأثره في تطور تلك البلدان.

\* \* \*